

الرَّسَائِلُ الْإِيمَانِيَّةُ
وَالذَّخَائِرُ الْعَقَدِيَّةُ
لِأَيُّمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ السُّنِّيَّةِ

عقيدة الإمام عز الدين بن عبد السلام
عقيدة الإمام تقي الدين بن دقيق العيد
عقيدة الإمام أبي عمرو عثمان بن الحاجب
عقيدة الإمام أبي مدين شعيب التلمساني
عقيدة الإمام عضد الدين الإيجي
عقيدة الإمام عبد الله القرشي
عقيدة الإمام أبي الحسن علي النوري الصفارسي
عقيدة الإمام أبي محمد الشيباني القيرواني
العقيدة الحفيدة للإمام محمد بن يوسف السنوسي
عقيدة الإيمان للإمام أبي عبد الله محمد الهذلي القيرواني
عقيدة أهل الإيمان للإمام عبد القادر الفاسي
لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة للإمام الحرمين أبي المعالي الجويني

جمعها واعتنى بها

نزار حمادي

عقيدة الشيخ الإمام
عز الدين بن عبد السلام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

اعْلَمْ أَنَّ حُقُوقَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْقُلُوبِ مُنْقَسِمَةٌ إِلَى الْمَقَاصِدِ وَالْوَسَائِلِ:
- أَمَّا الْمَقَاصِدُ فَكَمَعْرِفَةُ ذَاتِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَصِفَاتِهِ.
- وَأَمَّا الْوَسَائِلُ فَكَمَعْرِفَةِ أَحْكَامِهِ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ مَقْصُودَةً لِعَيْنِهَا، وَإِنَّمَا هِيَ
مَقْصُودَةٌ لِلْعَمَلِ بِهَا.
وَكَذَلِكَ الْأَحْوَالُ قِسْمَانِ:
- فَالْمَقَاصِدُ: مَا قَصِدَ لِنَفْسِهِ كَالْمَهَابَةِ وَالْإِجْلَالِ.
- وَالْوَسَائِلُ: مَا هُوَ وَسِيلَةٌ إِلَى غَيْرِهِ، كَالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، فَالْخَوْفُ وَازْعٌ عَنِ
الْمُخَالَفَاتِ لِمَا رُتِّبَ عَلَيْهَا مِنَ الْعُقُوبَاتِ، وَالرَّجَاءُ حَاطٌّ عَلَى تَكْثِيرِ الطَّاعَاتِ لِمَا
رُتِّبَ عَلَيْهَا مِنَ الْمَثُوبَاتِ.
وَالْحُقُوقُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْقَلْبِ أَنْوَاعٌ:
- النَّوْعُ الْأَوَّلُ: مَعْرِفَةُ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَا يَحِبُّ لَهَا مِنَ الْأَزَلِيَّةِ وَالْأَبَدِيَّةِ
وَالْأَحْدِيَّةِ، وَانْتِفَاءِ الْجَوْهَرِيَّةِ وَالْعَرَضِيَّةِ وَالْجَسْمِيَّةِ، وَالْاِسْتِغْنَاءِ عَنِ الْمَوْجِبِ
وَالْمُوجِدِ، وَالتَّوْحِيدِ بِذَلِكَ عَنْ سَائِرِ الذَّوَاتِ.
النَّوْعُ الثَّانِي: مَعْرِفَةُ حَيَاتِهِ تَعَالَى بِالْأَزَلِيَّةِ وَالْأَبَدِيَّةِ، وَالْاِسْتِغْنَاءِ عَنِ الْمَوْجِبِ
وَالْمُوجِدِ، وَالتَّوْحِيدِ بِذَلِكَ عَنْ غَيْرِهَا مِنَ الْحَيَاةِ.

- النوع الثالث: معرفة علمه تعالى بالأزليَّة والأبدية والأحدية، والاستغناء عن
الموجب والموجد، والتعلق بكلِّ واجبٍ وجائزٍ ومُسْتَحِيلٍ، والتَّوَحُّدِ بِذَلِكَ عَنْ
سَائِرِ الْعُلُومِ.

- النوع الرابع معرفة إرادته تعالى بالأزليَّة والأبدية والأحدية، والاستغناء عن
الموجب والموجد، والتعلق بما تتعلَّق به القدرة، والتَّوَحُّدِ بِذَلِكَ عَنْ سَائِرِ
الْإِرَادَاتِ.

- النوع الخامس: معرفة قدرته تعالى على المُمَكِّنَاتِ بِالْأَزَلِيَّةِ وَالْأَبَدِيَّةِ
وَالْأَحَدِيَّةِ، والاستغناء عن موجبٍ والموجد، والتَّوَحُّدِ بِذَلِكَ عَنْ سَائِرِ الْقُدَرِ.

- النوع السادس: معرفة سمعه تعالى بالأزليَّة والأبدية والأحدية، والاستغناء
عن موجبٍ والموجد، والتعلق بكلِّ مَسْمُوعٍ قَدِيمٍ أَوْ حَادِثٍ، والتَّوَحُّدِ بِذَلِكَ مِنْ
بَيْنِ سَائِرِ الْأَسْمَاعِ.

- النوع السابع: معرفة بصره تعالى بالأزليَّة والأبدية والأحدية، والاستغناء عن
الموجب والموجد، والتعلق بكلِّ مَوْجُودٍ قَدِيمٍ أَوْ حَادِثٍ، والتَّوَحُّدِ بِذَلِكَ عَنْ
سَائِرِ الْأَبْصَارِ.

- النوع الثامن: معرفة كلام الله تعالى بالأزليَّة والأبدية والأحدية، والاستغناء
عن موجبٍ والموجد، والتعلق بجميعِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْعِلْمُ، والتَّوَحُّدِ بِذَلِكَ عَنْ
سَائِرِ أَنْوَاعِ الْكَلَامِ.

فَهَذِهِ الصِّفَاتُ كُلُّهَا ثُبُوتِيَّةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَاجِبَةٌ لَهُ.
- النوع التاسع: معرفة ما يجبُ سَلْبُهُ عَنْ ذَاتِهِ تَعَالَى مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَنَقْصٍ، وَمِنْ
كُلِّ صِفَةٍ لَا كَمَالَ فِيهَا وَلَا نُقْصَانَ.

- النوع العاشر: معرفة تَفَرُّدِهِ تَعَالَى بِالْإِلَهِيَّةِ وَالْاِخْتِرَاعِ.

- النَّوعُ الْحَادِي عَشَرَ: مَعْرِفَةُ صِفَاتِهِ الْفِعْلِيَّةِ الصَّادِرَةِ عَنْ قُدْرَتِهِ، الْخَارِجَةِ عَنْ ذَاتِهِ، وَهِيَ مُنْقَسِمَةٌ إِلَى الْجَوَاهِرِ وَالْأَعْرَاضِ، وَالْأَعْرَاضِ أَنْوَاعٌ: كَالْخَفْضِ وَالرَّفْعِ، وَالْعَطَاءِ وَالْمَنْعِ، وَالْإِعْزَازِ وَالْإِذْلَالِ، وَالْإِغْنَاءِ وَالْإِفْنَاءِ، وَالْإِمَاتَةِ وَالْإِحْيَاءِ، وَالْإِعَادَةَ وَالْإِفْنَاءِ.

- النَّوعُ الثَّانِي عَشَرَ: مَعْرِفَةُ مَا لَهُ أَنْ يَفْعَلَهُ وَأَنْ لَا يَفْعَلَهُ، كَارِسَالِ الرُّسُلِ، وَإِنْزَالِ الْكُتُبِ، وَالتَّكْلِيفِ، وَالْجَزَاءِ بِالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ.

- النَّوعُ الثَّلَاثُ عَشَرَ: مَعْرِفَةُ حُسْنِ أَفْعَالِهِ كُلِّهَا، خَيْرِهَا وَشَرِّهَا، نَفْعِهَا وَضَرِّهَا، قَلِيلِهَا وَكَثِيرِهَا، وَأَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ، وَلَا مَلْجَأَ مِنْهُ إِلَّا إِلَيْهِ، لَهُ حَقٌّ وَلَيْسَ عَلَيْهِ حَقٌّ، وَمَهْمَا قَالَ فَالْحَسَنُ الْجَمِيلُ، وَكَذَلِكَ لَوْ عَذَّبَ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَقْصَاهُمْ لَكَانَ عَادِلًا فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، وَلَوْ أَثَابَهُمْ وَأَذْنَاهُمْ لَكَانَ مُنْعِمًا مُتَفَضِّلًا بِذَلِكَ.

- النَّوعُ الرَّابِعُ عَشَرَ: اعْتِقَادُ جَمِيعِ مَا ذَكَرْنَا فِي حَقِّ الْعَامَّةِ، وَهُوَ قَائِمٌ مَقَامَ الْعِلْمِ فِي حَقِّ الْخَاصَّةِ لِمَا فِي تَعَرُّفِ ذَلِكَ مِنَ الْمَشَقَّةِ الظَّاهِرَةِ لِلْعَامَّةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَلَّفَ الْخَاصَّةَ أَنْ يَعْرِفُوهُ بِالْأَزَلِيَّةِ وَالْأَبَدِيَّةِ وَالتَّفَرُّدِ بِالْإِلَهِيَّةِ، وَأَنَّهُ حَيٌّ عَالِمٌ قَادِرٌ مُرِيدٌ سَمِيعٌ بَصِيرٌ مُتَكَلِّمٌ صَادِقٌ فِي أَخْبَارِهِ، وَكَلَّفَ الْعَامَّةَ أَنْ يَعْتَقِدُوا ذَلِكَ لِعُسْرِ وَقُوفِهِمْ عَلَى أدْلَةٍ مَعْرِفَتِهِ، فَاجْتَزَأَ مِنْهُمْ بِاعْتِقَادِ ذَلِكَ.

- النَّوعُ الْخَامِسُ عَشَرَ: الْحُقُوقُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْقُلُوبِ، تَصْدِيقُ الْقَلْبِ بِجَمِيعِ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْإِعْتِقَادَاتِ وَالْعُرْفَانِ.

- النَّوعُ السَّادِسُ عَشَرَ: النَّظَرُ فِي تَعَرُّفِ ذَلِكَ وَاعْتِقَادِهِ، وَهُوَ وَاجِبٌ وَجُوبَ الْوَسَائِلِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

عقيدة الإمام

تقي الدين بن دقيق العيد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَهِ الْعَالَمِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ.
نُؤْمِنُ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُوجُودٌ، حَيٌّ، لَا أَوَّلَ لَوْجُودِهِ وَلَا آخِرَ، وَكُلُّ مَنْ عَدَاهُ
مِنْ مَلَكٍ وَفَلَكَ وَنَفْسٍ وَإِنْسٍ وَجِنٍّ فَوْجُودُهُ مِنْ صُنْعِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.
لَا يَسْتَحِقُّ الْوُجُودَ الْوَاجِبَ شَيْءٌ سِوَاهُ.
وَأَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مُحَدَّثَةٌ مُبَدَّعَةٌ بَعْدَ الْعَدَمِ، كَانَتْ بَعْدَ أَنْ لَمْ تَكُنْ، وَمَنْ
اعْتَقَدَ قَدَمَهَا فَقَدْ كَفَرَ.

وَنُؤْمِنُ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَالِمٌ بِجَمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ، مُحِيطٌ بِعِلْمِهِ بِالْكُلِّيَّاتِ
وَالْجُزْئِيَّاتِ، سَمِيعٌ يُدْرِكُ الْمَسْمُوعَاتِ، بَصِيرٌ يُدْرِكُ الْمُبْصَرَاتِ، سَوَاءٌ فِي عِلْمِهِ
أَجَلِي الْجَلِّيَّاتِ وَأَخْفَى الْخَفِيَّاتِ، لَا يَعْرُبُ عَنْ عِلْمِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي
السَّمَاءِ.

وَبِأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى جَمِيعِ الْمُمَكِّنَاتِ، لَا يَمْنَعُ قُدْرَتُهُ مَانِعٌ، وَلَا يَدْفَعُ مَشِئَتُهُ دَافِعٌ،
قُدْرَتُهُ عَلَى الْأَشْيَاءِ بِلا مَزَاجٍ، وَصُنْعُهُ لَهَا بِلا عِلَاجٍ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.
وَبِأَنَّهُ مُرِيدٌ مُحْصِصٌ بَعْضَ الْجَائِزَاتِ بِالْوُجُودِ دُونَ بَعْضٍ عَلَى حَسَبِ مَشِئَتِهِ،
وَيُمَيِّزُ صِفَاتِ بَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ عَلَى حَسَبِ إِفَادَتِهِ، وَصُدُورُ الْعَالَمِ عَنْهُ بِالْمَشِئَةِ
وَالْقُدْرَةِ، ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ، كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

وَأَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ أَمْرٌ نَاهٍ، أَنْزَلَ الْقُرْآنَ الْمَجِيدَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ هُدًى لِلنَّاسِ
وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ.

وَأَنَّهُ لَا يُشَبِّهُهُ شَيْءٌ مِنَ الْمُحَدَّثَاتِ، وَلَا تُشَبِّهُ صِفَاتِهِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقَاتِ، كَمَا لَا يُشَبِّهُ ذَاتَهُ شَيْءٌ مِنَ الذَّوَاتِ.

وَلَا تَحُلْ ذَاتُهُ وَلَا صِفَاتُهُ فِي شَيْءٍ.

وَكُلُّ صِفَةٍ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلْمُحَدَّثَاتِ فَهِيَ مُحَالٌ عَلَيْهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ؛ لِيُجُوبَ قَدَمِهِ.

مُتَقَدِّسٌ عَنْ تَحْيَلَاتِ الْأَوْهَامِ، مُتَعَالٍ عَنْ إِحَاطَةِ الْأَفْهَامِ، مُتَكَبِّرٌ عَنْ نَقْصِ الْأَجْسَامِ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الشورى: ١١).

مُتَّصِفٌ بِكُلِّ كَمَالٍ، مُبْرَأٌ مِنْ كُلِّ نَقْصٍ، مُنْتَهَى الْحَاجَاتِ، إِلَيْهِ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ.

مُنْفَرِدٌ بِالْإِلَهِيَّةِ فَلَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا ضِدَّ وَلَا نِدَّ وَلَا وَلَدَ؛ ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ (مريم: ٩٣).

وَنُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ، خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، فَكُلُّ مُتَحَرِّكٍ مِنْ ذَاتٍ وَصِفَةٍ وَحَرَكَةٍ وَسُكُونٍ

فَمُسْتَنْدٌ إِلَى قُدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ؛ ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ (الإنسان: ٣٠).

قُدْرَتُهُ الْعَظْمَى حَاكِمَةٌ عَلَى جَمِيعِ الْقُدَرِ، وَمَشِيئَتُهُ الْعَالِيَةُ قَاهِرَةٌ لِجَمِيعِ الْمَشِيئَاتِ، يُحَوِّلُ بَيْنَ الْمَرءِ وَقَلْبِهِ، وَيَمْنَعُ إِرَادَاتِ الْمَخْلُوقَاتِ أَنْ تَقَعَ إِذَا شَاءَ، وَيُوقِعُهَا فِي نَفْسٍ مَنْ شَاءَ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ إِذَا أَرَادَ، وَيَمْنَعُ الْأَسْبَابَ عَنْ مُسَبِّبَاتِهَا، وَيَقْطَعُ الْمُسَبِّبَاتِ عَنْ أَسْبَابِهَا؛ ﴿قُلْنَا يَنْزِلُ كُوْنِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ (النبي: ٦٩).

وَأَنَّهُ تَعَالَى تَجَوُّزُ رُؤْيَيْهِ وَتَقَعُ فِي الْآخِرَةِ كَمَا أَخْبَرَ عَنْهُ ﷺ بِالْمَعْنَى الَّذِي أَرَادَهُ وَالْوَجْهَ الَّذِي قَصَدَهُ، مَعَ التَّنْزِيهِ عَمَّا لَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

وَكَذَلِكَ نَقُولُ فِي الْأَلْفَاظِ الْمُشْكَلَةِ الْوَارِدَةِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ تَنْزَهُ اللَّهُ عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ، وَنُؤْمِنُ بِأَنَّهَا حَقٌّ وَصِدْقٌ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادَ حُصُولَهُ وَرَسُولُهُ، مَنْ أَوَّلَ شَيْئًا مِنْهَا فَإِنْ كَانَ تَأْوِيلُهُ قَرِيبًا عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ لِسَانُ الْعَرَبِ وَيُفْهَمُ فِي مُحَاطَبَاتِهِمْ لَمْ نُنْكِرْهُ عَلَيْهِ وَلَمْ نُبَدِّعْهُ، وَإِنْ كَانَ تَأْوِيلًا بَعِيدًا تَوَقَّفْنَا عَنْ قَبُولِهِ وَاسْتَبَعَدْنَاهُ، وَرَجَعْنَا إِلَى الْقَاعِدَةِ فِي الْإِيمَانِ بِمَعْنَاهُ وَالتَّصَدِيقِ بِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أُرِيدَ مَعَ التَّنْزِيهِ.

وَمَا كَانَ مَعْنَاهُ مِنْ صِفَةِ الْأَلْفَاظِ ظَاهِرًا مَفْهُومًا فِي تَخَاطُبِ الْعَرَبِ قُلْنَا بِهِ مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِهَضْرَتِي عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنبِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٦] فَنَحْمِلُهُ عَلَى حَقِّ اللَّهِ وَمَا يَجِبُ لَهُ، أَوْ عَلَى قَرِيبٍ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى، وَلَا نَتَوَقَّفُ فِيهِ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ» نَحْمِلُهُ عَلَى أَنَّ إِرَادَاتِ الْقَلْبِ وَاعْتِقَادَاتِهِ مُتَصَرِّفَةٌ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَا يُوقِعُهُ فِي الْقُلُوبِ، وَهَكَذَا سَائِرُ الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ الْمَعْنَى الْمَفْهُومِ عِنْدَ سَامِعِيهَا مِمَّنْ يَفْهَمُ كَلَامَ الْعَرَبِ.

وَنُؤْمِنُ بِجَمِيعِ مَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ إِيْمَانًا كُلِّيًّا، فَمَنْ ثَبَتَ بَعِيْنَهُ كَـ«جَبْرِيلَ» وَ«مِيكَائِيلَ» وَ«إِسْرَافِيلَ» وَمَلَكَ الْمَوْتِ وَجَبَّ الْإِيْمَانُ بِهِ عَيْنًا، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ اسْمَهُ أَمَنَّا بِهِ إِيْمَانًا، وَكَذَلِكَ الْكُتُبُ الْمُنَزَّلَةُ.

وَالْأَنْبِيَاءُ الْمُرْسَلُونَ مَنْ عَلِمْنَا اسْمَهُ وَجَبَّ الْإِيْمَانُ بَعِيْنَهُ، وَمَنْ لَمْ نَعْلَمْ اسْمَهُ أَمَنَّا بِهِ إِيْمَانًا، وَمَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ ثَابِتًا بِالنَّصِّ وَالتَّوَاتُرِ كَفَرَ مَنْ يَكْفُرُ بِهِ.

وَنُؤْمِنُ بِأَنَّهُ أَرْسَلَ مُحَمَّدًا ﷺ إِلَى كَافَّةِ خَلْقِهِ بِالْحَقِّ، وَأَيَّدَهُ بِالْمُعْجَزَاتِ الْبَاهِرَةِ الَّتِي مِنْهَا الْقُرْآنُ الْمَجِيدُ، الَّذِي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، أَعْجَزَ الْبُلْغَاءِ وَأَفْحَمَ الْفُصَحَاءِ بَعْدَ أَنْ تَحَدَّاهُمْ أَنْ

يَأْتُوا بِمِثْلِهِ، فَقَالَ: ﴿قُلْ لِّئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُوا بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨]، ثُمَّ تَحَدَّاهُمْ بِسُورَةٍ مِنْهُ فَقَالَ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]، فَقَهَرَهُمُ الْعَجْزُ أَجْمَعِينَ، وَأَجَابَ مَنْ سَبَقَتْ لَهُ الْحُسْنَى مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

ثُمَّ أَيْدَهُ مَعَ ذَلِكَ بِالْآيَاتِ الْمُتَعَدِّدَةِ الَّتِي ظَهَرَتْ عَلَى يَدَيْهِ: كَالْإِخْبَارِ عَنِ الْغُيُوبِ، وَتَكْثِيرِ الطَّعَامِ وَالسَّمَاءِ، وَانْقِيَادِ الشَّجَرِ، وَحَنِينِ الْجَذَعِ، وَانْشِقَاقِ الْقَمَرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا صَحَّ بِهِ الْخَبَرُ وَنَقَلَهُ أَهْلُ الْعَدَالَةِ وَمَنْ يُقْطَعُ بِصِحَّةِ اعْتِقَادِهِمْ وَتَدَيُّنِهِمْ بِتَحْرِيمِ الْكَذِبِ.

مَعَ مَا كَانَ عَلَيْهِ ﷺ مِنَ الزَّهَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّغْبَةِ فِي الْآخِرَةِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَالاعْتِمَادِ عَلَيْهِ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَاطِّرَاحِ الْأَسْبَابِ فِي الْإِعْتِقَادِ، وَالْإِعْتِمَادِ عَلَى رَبِّ الْأَرْبَابِ، وَكَثْرَةِ الذِّكْرِ وَالْعِبَادَةِ وَالتَّذْكِيرِ وَالتَّبَتُّلِ الَّذِي اقْتَضَى تَفْطِيرَ قَدَمَيْهِ مِنَ الْقِيَامِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَحْوَالِهِ الشَّرِيفَةِ الَّتِي لَا تُحْصَى كَثْرَةً وَلَا يَخْتَاجُ مُوَفَّقٌ مَعَهَا إِلَى سِوَاهَا دَلِيلًا وَلَا غَيْرَهُ.

وَنُؤْمِنُ بِأَنَّ كُلَّ مَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى حَقٌّ وَصِدْقٌ مِنْ انْفِطَارِ السَّمَاءِ وَانْكِدَارِ النُّجُومِ وَتَكْوِينِ الشَّمْسِ وَزَوَالِ هَيْئَةِ الْعَالَمِ وَانْتِقَالِ الْخَلِيقَةِ بِأَجْسَامِهِمْ إِلَى دَارِ الْآخِرَةِ ﴿يُسْرُوا أَعْمَلَهُمْ﴾ ⑥ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. ⑦ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ. ⑧ ﴿[الزلزلة: ٦ - ٨]، وَوَقُوفِهِمْ لِلْحِسَابِ، وَوَزْنِ أَعْمَالِهِمْ، وَجَوَازِهِمْ عَلَى الصِّرَاطِ، وَاسْتِقْرَارِهِمْ فِي دَارِ النَّعِيمِ وَهِيَ الْجَنَّةُ، أَوْ دَارِ الْعَذَابِ وَهِيَ النَّارُ، كُلُّ ذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى أُمُورٍ مُحْسُوسَةٍ فِي الْجَنَّةِ وَالنَّارِ مِنَ النَّعِيمِ وَالْعَذَابِ.

وَكُلُّ مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَصَحَّتْ بِهِ الرَّوَايَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ آمَنَّا بِهِ عَلَى ظَاهِرِهِ إِذَا كَانَ ظَاهِرُهُ جَائِزاً فِي الْعَقْلِ.

وَنُؤْمِنُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ وَنَعِيمِهِ، وَمُسَائِلَةِ الْمَلَائِكَةِ عَنِ الْإِيمَانِ، وَالصُّورِ وَالنَّفْخِ فِيهِ لِرَدِّ الْأَرْوَاحِ إِلَى الْأَجْسَادِ، وَبِجَمِيعِ مَا صَحَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ عَلَى وَجْهِهِ وَحَقِيقَتِهِ، كَنْزُولِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَقَتْلِهِ الدَّجَالِ، وَخُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَدَابَّةِ الْأَرْضِ.

وَتَتَوَلَّى جَمِيعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَا نَسُبُ أَحَدًا مِنْهُمْ، وَلَا نُضْمِرُ لَهُمْ كَرَاهَةً وَلَا نَقْصاً لَيْسَ مِنْهُمْ، وَنَعْرِفُ لَهُمْ سَوَابِقَهُمْ وَفَضَائِلَهُمْ وَنَضْرَهُمْ لِدِينِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَمْهِيدَهُمْ لِلْإِسْلَامِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، فَلَا لِسَانَ يَنْطِقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ بَعْدَهُمْ وَلَا ضَمِيرَ يَشْتَمِلُ عَلَى خِصْلَةٍ مِنْ خِصَالِ الْإِيمَانِ إِلَّا وَهُوَ فِي جُمْلَةِ حَسَنَاتِهِمْ؛ لِتَأْسِيسِ الْقَوَاعِدِ لَهُمْ، وَلِأَنَّهُ «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، وَالْإِيمَانُ أَفْضَلُ الْحَسَنَاتِ وَأَعْظَمُ السُّنَنِ، وَلَا بَلَدَ وَلَا مَسْجِدَ يُذَكَّرُ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا وَلَهُمْ فِي ذَلِكَ نَصِيبٌ مِنَ الْأَجْرِ.

وَمَا نُقِلَ فِيهَا شَجَرٌ بَيْنَهُمْ وَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَمِنْهُ مَا هُوَ بَاطِلٌ وَكَذِبٌ فَلَا التَّفَاتِ إِلَيْهِ، وَمَا كَانَ مِنْهُ صَحِيحاً أَوْلَانَاهُ عَلَى أَحْسَنِ التَّأْوِيلَاتِ وَطَلَبْنَا لَهُ أَجُودَ الْمَخَارِجِ لِأَنَّ الثَّنَاءَ عَلَيْهِمْ مِنَ اللَّهِ سَابِقٌ، وَمَا يُنْقَلُ يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ، وَالْمَشْكُوكُ لَا يُبْطِلُ الْمَعْلُومَ. وَنَعْتَقِدُ صِحَّةَ إِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَعُمَرَ الْفَارُوقِ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ فِي مَقَامِ الْخِلَافَةِ إِلَّا بِحَقِّ وَوَجْهِ شَرْعِيٍّ لَا ظُلْمَ فِيهِ وَلَا حَيْدَ وَلَا حَيْفَ وَلَا غَضَبَ.

وَسُئِلَ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْأَفْضَلِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، أَوْ فِي ذَلِكَ شَكٌّ؟!» وَعَلَى هَذَا أَيْمَةُ الْفَتَوَى وَأَكَابِرُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ الْمُتَّبِعِينَ بِالسُّنَّةِ.

وَنَعْتَقِدُ أَنَّ الْأَجَالَ الَّتِي عَلِمَ اللَّهُ بِوَقْتِهَا لَا تَتَقَدَّمُ وَلَا تَتَأَخَّرُ عَمَّا عَلِمَهُ، فَلَا
نَقْطَعُ أَجَلَ أَحَدٍ عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى وَقُوعَهُ فِيهِ.
وَنَرَى وَجُوبَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، عَلَى مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ، وَعَلِمَ
الْمَعْرُوفَ وَالْمُنْكَرَ، وَلَمْ يَخَفْ عَلَى نَفْسِهِ ضَرَرًا شَدِيدًا يَشُقُّ عَلَيْهِ احْتِمَالُهُ.
وَاللَّهُ الْمُوفِّقُ لِلْعِصْمَةِ، وَلَا رَبَّ غَيْرُهُ.

عقيدة الشيخ الإمام

ابن الحاجب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ - شَرْعًا - أَنْ يَكُونَ عَلَى عَقْدٍ صَحِيحٍ فِي التَّوْحِيدِ، وَفِي صِفَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَفِي تَصْدِيقِ رُسُلِهِ؛ فَيُؤْمِنُ بِأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي مُلْكِهِ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ فِي صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ، وَلَا قَسِيمَ لَهُ فِي فِعْلِهِ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ، وَأَنَّ كُلَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ وَعَنْهُ صِدْقٌ. وَأَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ حَدِيثُ النَّفْسِ التَّابِعِ لِلْمَعْرِفَةِ بِذَلِكَ عَلَى الْأَصَحِّ، خِلَافًا لِمَنْ قَالَ هُوَ الْمَعْرِفَةُ فَقَطْ.

وَلَا يَكْفِي التَّقْلِيدُ فِي ذَلِكَ عَلَى الْأَصَحِّ، فَلَا بُدَّ مِنْ حَدِيثِ النَّفْسِ التَّابِعِ لِلْمَعْرِفَةِ عَنْ مُسْتَنَدٍ جُمْلِيٍّ يَثْبُوتُ الصَّانِعِ وَوُجُودِهِ، وَوُجُوبِ وُجُودِهِ، وَثُبُوتِ قِدَمِهِ، وَعَدَمِ تَرْكِيبِهِ، وَعَدَمِ تَحْزِينِهِ، وَعَدَمِ حُلُولِهِ فِي الْمُتَحَيِّزِ، وَعَدَمِ اتِّحَادِهِ بِغَيْرِهِ، وَعَدَمِ حُلُولِهِ فِيهِ، وَاسْتِحَالَةِ كَوْنِهِ فِي جِهَةٍ، وَاسْتِحَالَةِ قِيَامِ الْحَوَادِثِ بِهِ، وَاسْتِحَالَةِ الْآلَامِ وَاللَّدَاتِ عَلَيْهِ.

وَأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى كُلِّ الْمَقْدُورَاتِ بِقُدْرَةٍ قَدِيمَةٍ قَائِمَةٍ بِذَاتِهِ، عَالِمٌ بِكُلِّ الْمَعْلُومَاتِ بِعِلْمٍ قَائِمٍ بِذَاتِهِ، مُرِيدٌ لِجَمِيعِ الْكَائِنَاتِ بِإِرَادَةٍ قَائِمَةٍ بِذَاتِهِ، سَمِيعٌ بِصِفَتَيْنِ زَائِدَتَيْنِ عَلَى الْعِلْمِ عَلَى الْأَصَحِّ، مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ نَفْسِيٍّ قَدِيمٍ قَائِمٍ بِذَاتِهِ وَاحِدٍ مُتَعَلِّقٍ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْخَبَرِ وَالِاسْتِخْبَارِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ وَالنِّدَاءِ عَلَى الْأَصَحِّ، بَاقٍ بِبَقَاءِ يَقُومُ بِهِ عِنْدَ الْأَشْعَرِيِّ، وَبِذَاتِهِ عِنْدَ الْقَاضِي وَهُوَ الْأَصَحُّ. وَلَا تُعْرَفُ حَقِيقَةُ ذَاتِهِ عَلَى الْأَصَحِّ، خِلَافًا لِلْجُمْهُورِ. وَأَنَّ رُؤْيَيْتَهُ صَحِيحَةٌ وَاقِعَةٌ.

وَأَنَّهُ مَوْصُوفٌ بِالْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ وَالِاسْتِوَاءِ عَلَى رَأْيٍ. وَبِصِفَةٍ تُوجِبُ الْاسْتِغْنَاءَ عَنِ الْمَكَانِ عَلَى رَأْيٍ. وَبِصِفَةِ الشَّمِّ وَالذَّوْقِ وَاللَّمْسِ عَلَى رَأْيٍ. وَبِالْقَدَمِ غَيْرِ الْبَقَاءِ عَلَى رَأْيٍ. وَبِالْعَالَمِيَّةِ وَالْقَادِرِيَّةِ وَالْمُرِيدِيَّةِ وَالْحَيِّيَّةِ عِنْدَ مُثْنِي الْأَحْوَالِ. وَبِالْعُلُومِ مُتَعَدِّدَةٍ عَلَى

رَأْيِي. وَبِالرَّحْمَةِ وَالرَّضَا وَالكَرَمِ غَيْرِ الْإِرَادَةِ عَلَى رَأْيِي. وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَى هَذِهِ
الصِّفَاتِ لَا إِبْتِثَاتًا وَلَا نَفْيًا.

وَأَنَّهُ وَاحِدٌ بِصِفَاتِهِ. وَأَنَّهُ لَا تَأْثِيرَ لِقُدْرَةِ الْعَبْدِ فِي مَقْدُورِهِ عَلَى الْأَصَحِّ. وَأَنَّ
الْعَقْلَ لَا يَسْتَقِلُّ بِإِذْرَاكَ كَوْنِ الْفِعْلِ أَوْ التَّرْكِ مُتَعَلِّقَ الْمُوَاخَذَةِ الشَّرْعِيَّةِ، فَلَا تَحْسِينَ وَلَا
تَقْصِيحَ عَقْلًا. وَأَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ. وَلَا يَفْعَلُ شَيْئًا لِعَرَضٍ. وَأَنَّ الْأَعْمَالَ لَيْسَتْ عَلَّةٌ
لِاسْتِحْقَاقِ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ.

وَأَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَأَنَّ جَمِيعَ مَا جَاءَ بِهِ
حَقٌّ، دَلَّتِ الْمُعْجِزَةُ عَلَى صِدْقِهِ وَصِدْقِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، وَهُوَ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ
مَقْرُونٌ بِالتَّحْدِي مَعَ عَدَمِ الْمَعَارِضَةِ. وَأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنَ الْكِبَايِرِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا
وَفِي تَبْلِيغِ الْوَحْيِ وَالْفَتَاوَى، وَمِنَ الصَّغَائِرِ بَعْدَ النُّبُوَّةِ مُطْلَقًا خِلَافًا لِمَنْ جَوَّزَهَا عَلَيْهِمْ
سَهْوًا، بِخِلَافِ مَا قَبْلَهَا فِي السَّهْوِ لَا مُطْلَقًا عَلَى الْأَصَحِّ. وَأَنَّهُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَلَى
الْأَصَحِّ.

وَأَنَّ الْمَعَادَ الْبَدَنِيَّ حَقٌّ، بِمَعْنَى جَمْعِ الْأَجْزَاءِ بَعْدَ تَفْرِيقِهَا، أَوْ بِمَعْنَى إِعَادَتِهَا بَعْدَ
إِعْدَامِهَا. وَأَنَّ أَرْوَاحَ أَهْلِ السَّعَادَةِ بَاقِيَةٌ مُنْعَمَةٌ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَأَرْوَاحُ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ
بَاقِيَةٌ مُعَذَّبَةٌ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَأَنَّهَا حَادِثَةٌ، وَأَنَّهُ لَا تَنَاسُخَ فِيهَا.

وَأَنَّ سَائِرَ السَّمْعِيَّاتِ مِنْ ثَوَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَعَذَابِهِ، وَالصِّرَاطِ، وَالْمِيزَانِ، وَعَذَابِ
الْقَبْرِ، وَوَزْنِ الْأَعْمَالِ، وَنُطْقِ الْجَوَارِحِ، وَالْحَوْضِ، وَالشَّفَاعَةِ، وَأَحْوَالِ الْجَنَّةِ وَدَوَامِ
نَعِيمِهَا، وَأَحْوَالِ النَّارِ وَدَوَامِ عَذَابِهَا حَقٌّ. وَأَنَّهُمَا مَخْلُوقَتَانِ مُمَكِّنَتَانِ، وَوُقُوعُ ذَلِكَ حَقٌّ
مَقْطُوعٌ بِهِ بِخَبَرِ الصَّادِقِ.

وَأَنَّ وَعِيدَ أَهْلِ الْكِبَايِرِ مُنْقَطِعٌ. وَأَنَّ وَعِيدَ الْكَفَرَةِ دَائِمٌ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُعَانِدٍ. وَأَنَّ
الْإِيمَانَ عِبَارَةٌ عَنْ تَصْدِيقِ الرُّسُلِ فِي كُلِّ مَا عَلِمَ بِالْضَّرُورَةِ مَحِيْثُهُمْ بِهِ عَلَى الْأَصَحِّ، وَأَنَّهُ

لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ. وَيُقَالُ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَأَنَّ الْكُفْرَ عِبَارَةٌ عَنْ إنْكَارِ مَا عُلِمَ
بِالْضَّرُورَةِ مَجِيءُ الرُّسُلِ بِهِ عَلَى الْأَصَحِّ، فَلَا يُكْفَرُ أَحَدٌ بِذَنْبٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ. وَأَنَّ
نَصَبَ الْإِمَامِ وَاجِبٌ عَلَى الْخَلْقِ، لَا عَلَى الْخَالِقِ. وَلَا يَجِبُ الْقِيَامُ بِدَفْعِ شُبْهِ أَهْلِ
الضَّلَالِ إِلَّا عَلَى مَنْ تَمَكَّنَ فِي النَّظَرِ وَفِي عُلُومِ الشَّرِيعَةِ تَمَكُّنًا يَقْوَى بِهِ عَلَى دَفْعِهَا، وَهُوَ
فَرَضٌ كِفَايَةٌ.

عقيدة الشيخ الإمام

أبي مدين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَنَزَّاهُ عَنِ الْحَدِّ وَالْأَيْنِ وَالْكَيفِ وَالزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، الْمُتَكَلِّمُ بِكَلَامٍ قَدِيمٍ أَزَلِيٍّ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ قَائِمٍ بِذَاتِهِ لَا مُنْفَصِلٍ عَنْهُ وَلَا عَائِدٍ إِلَيْهِ، لَا يَحُلُّ فِي الْمُحَدَّثَاتِ، وَلَا يُجَانِسُ الْمَخْلُوقَاتِ، وَلَا يُوصَفُ بِالْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ، تَنَزَّهَتْ صِفَاتُ رَبِّنَا عَنِ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نُوحِّدُكَ وَلَا نَحْدُكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ وَلَا نُكَيِّفُكَ، وَنَعْبُدُكَ وَلَا نُشَبِّهُكَ، وَنَعْتَقِدُ أَنَّ مَنْ شَبَّهَكَ بِخَلْقِكَ لَمْ يَعْلَمْ الْخَالِقَ مِنَ الْمَخْلُوقِ، ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝﴾
﴿اللَّهُ الصَّمَدُ ۝﴾ لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۝﴾
[الإخلاص: ١ - ٤].

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ الَّذِي تَقَدَّسَتْ عَنِ سِمَةِ الْحُدُوثِ ذَاتُهُ، وَتَنَزَّهَتْ عَنِ التَّشْبِيهِ بِصِفَاتِ الْجُثْثِ صِفَاتُهُ، وَدَلَّتْ عَلَى وُجُودِهِ مُحَدَّثَاتُهُ، وَشَهِدَتْ بِوَحْدَانِيَّتِهِ آيَاتُهُ.

الْأَوَّلُ الَّذِي لَا بَدَايَةَ لِأَوَّلِيَّتِهِ، الْآخِرُ الَّذِي لَا نِهَايَةَ لِسَرْمَدِيَّتِهِ، الظَّاهِرُ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ، الْبَاطِنُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ شَبِيهٌ، الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَلَا يَفْنَى، الْقَادِرُ الَّذِي لَا يَعْجُزُ وَلَا يَعْيَى، الْمُرِيدُ الَّذِي أَضَلَّ وَهَدَى وَأَفْقَرَ وَأَغْنَى، السَّمِيعُ الَّذِي يَسْمَعُ السِّرَّ وَأَخْفَى، الْبَصِيرُ الَّذِي يُبْصِرُ دَبِيبَ النَّمْلِ عَلَى الصَّفَا، الْعَالِمُ الَّذِي لَا يَضِلُّ وَلَا يَنْسَى، الْمُتَكَلِّمُ الَّذِي لَا يُشَبِّهُهُ كَلَامُهُ كَلَامَ مُوسَى، كَلَّمَ مُوسَى بِكَلَامِهِ الْقَدِيمِ الْمُنَزَّاهُ عَنِ التَّأَخِيرِ

وَالْتَقْدِيمِ، لَا بِصَوْتٍ يَفْرَعُ، وَلَا نِدَاءٍ يُسْمَعُ، وَلَا حُرُوفٍ تُرْجَعُ، كُلُّ الْحُرُوفِ
وَالْأَصْوَاتِ وَالنِّدَاءِ مُحَدَّثَةٌ بِالنِّهَايَةِ وَالْإِبْتِدَاءِ، جَلَّ رَبُّنَا وَعَلَا وَتَبَارَكَ وَتَعَالَى.

لَهُ الْعِظَمَةُ وَالْكِبَرِيَاءُ، وَلَهُ الْمُلْكُ وَالْقُدْرَةُ وَالسَّنَاءُ، وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى
وَالصِّفَاتُ الْعُلَى، حَيَاتُهُ لَيْسَ لَهَا بَدَايَةٌ؛ فَالْبِدَايَةُ بِالْعَدَمِ مَسْبُوقَةٌ. قُدْرَتُهُ لَيْسَ لَهَا نِهَايَةٌ؛
فَالنِّهَايَةُ بِالتَّخْصِصِ مَلْحُوقَةٌ. إِرَادَتُهُ لَيْسَتْ بِحَادِثَةٍ؛ فَالْحَوَادِثُ بِالْأَضْدَادِ مَطْرُوقَةٌ.
سَمْعُهُ لَيْسَ بِجَارِحَةٍ؛ فَالْجَارِحَةُ مَحْرُوقَةٌ. بَصَرُهُ لَيْسَ بِحَدَقَةٍ؛ فَالْحَدَقَةُ مَشْقُوقَةٌ. عِلْمُهُ
لَيْسَ بِكَسْبِيٍّ؛ فَالْكَسْبُ بِالتَّأَمُّلِ وَالِاسْتِدْلَالِ يُعْلَمُ. وَلَا بِضُرُورِيٍّ؛ فَالضَّرُورَةُ عَلَى
الِإِرَادَةِ وَالِإِكْرَاهِ تَلْزَمُ. كَلَامُهُ لَيْسَ بِصَوْتٍ؛ فَالْأَصْوَاتُ تُوجَدُ وَتُعَدَمُ. وَلَا بِحُرُوفٍ؛
فَالْحُرُوفُ تُؤَخَّرُ وَتُقَدَّمُ.

جَلَّ رَبُّنَا عَنِ التَّشْبِيهِ بِخَلْقِهِ، وَكَلَّ خَلْقُهُ عَنِ الْقِيَامِ بِكُنْهِ حَقِّهِ، بَلْ هُوَ الْقَدِيمُ
الْأَزَلِيُّ الدَّائِمُ الْأَبَدِيُّ، الَّذِي لَيْسَ لِدَاتِهِ قَدْ وَلَا لِيَوْجِهِ حَدٌّ وَلَا لِيَدِهِ زَنْدٌ وَلَا لَهُ قَبْلٌ وَلَا
بَعْدٌ.

لَا بِجَوْهَرٍ؛ فَالْجَوْهَرُ بِالتَّحْيِيزِ مَعْرُوفٌ، وَلَا بِعَرَضٍ؛ فَالْعَرَضُ بِاسْتِحَالَةِ الْبَقَاءِ
مَوْصُوفٌ. وَلَا بِجِسْمٍ فَالْجِسْمُ بِالْجِهَاتِ مُحْفُوفٌ. بَلْ هُوَ خَالِقُ الْأَجْسَامِ وَالنُّفُوسِ،
وَرَازِقُ أَهْلِ الْجُودِ وَالْبُؤْسِ، وَمُقَدِّرُ السُّعُودِ وَالنُّحُوسِ، وَمُدَبِّرُ الْأَفْلاكِ وَالشُّمُوسِ،
هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ.

عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى مِنْ غَيْرِ تَمَكُّنٍ وَلَا جُلُوسٍ، لَا الْعَرْشُ لَهُ مِنْ قَبِيلِ الْقَرَارِ،
وَلَا الِاسْتِوَاءُ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الِاسْتِقْرَارِ. الْعَرْشُ لَهُ حَدٌّ وَمَقْدَارٌ، وَالرَّبُّ لَا تَدْرِكُهُ
الْأَبْصَارُ، الْعَرْشُ مَخْلُوقٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ أَظْهَرَ فِيهِ بَعْضَ مَقْدُورَاتِهِ، الْعَرْشُ تُكَيِّفُهُ خَوَاطِرُ
الْعُقُولِ وَتَصِفُهُ بِالْعَرَضِ وَالطُّولِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُحْمُولٌ، وَالْقَدِيمُ لَا يَحُولُ وَلَا يَزُولُ،

كَيْفَ وَالْعَرْشُ بِنَفْسِهِ هُوَ الْمَكَانُ، وَلَهُ جَوَانِبُ وَأَرْكَانُ، وَكَانَ اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يُكُونَ مَكَانٌ
وَلَا عَرْشٌ وَلَا زَمَانٌ؟! خَلَقَ الْمَكَانَ وَالْعَرْشَ وَالزَّمَانَ، وَهُوَ الْآنَ عَلَى مَا عَلَيْهِ كَانَ.
لَيْسَ لَهُ تَحْتُ فَيَقُلُّهُ، وَلَا فَوْقُ فَيُطْلُّهُ، وَلَا خَلْفُ فَيَسْنُدُهُ، وَلَا جَوَانِبُ فَتَعْدِلُهُ،
وَلَا أَمَامَ فَيَحُدُّهُ، لَوْ كَانَ عَلَى شَيْءٍ لَكَانَ مَحْمُولًا، وَلَوْ كَانَ فِي شَيْءٍ لَكَانَ مُحْصُورًا، وَلَوْ
كَانَ مِنْ شَيْءٍ لَكَانَ مَخْلُوقًا، جَلَّ رَبُّنَا عَنِ التَّحْدِيدِ وَالتَّقْدِيرِ وَالتَّغْيِيرِ وَالتَّكْيِيفِ
وَالتَّأْلِيفِ وَالتَّصْوِيرِ وَالشَّبِيهِ وَالنَّظِيرِ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ
﴿١١﴾ [الشورى: ١١].

عقيدة الإمام القاضي

عضد الدين الإيجي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى نَوَالِهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ وَآلِهِ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ، إِلَّا وَاحِدَةً، قِيلَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: الَّذِينَ هُمْ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي».

وَهَذِهِ عَقَائِدُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ: وَهُمْ الْأَشَاعِرَةُ.

أَجْمَعَ السَّلَفُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَأَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّ الْعَالَمَ حَادِثٌ، كَانَ بِقُدْرَةِ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ، وَعَلَى أَنَّهُ قَابِلٌ لِلْفَنَاءِ، وَعَلَى أَنَّ النَّظَرَ فِي مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَاجِبٌ شَرْعًا، وَبِهِ تَحْصُلُ الْمَعْرِفَةُ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى مُعَلِّمٍ وَعَلَى أَنَّ لِلْعَالَمِ صَانِعًا قَدِيمًا لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ، وَاجِبٌ وَجُودُهُ لِدَاثِهِ، مُتَمَتِّعٌ عَلَيْهِ الْعَدَمُ لِدَاثِهِ، لَا خَالِقَ سِوَاهُ، مُتَّصِفٌ بِجَمِيعِ صِفَاتِ الْكَمَالِ، مُنَزَّهٌ عَنْ جَمِيعِ سِمَاتِ النَّقْصِ؛ فَهُوَ عَالِمٌ بِجَمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ، قَادِرٌ عَلَى جَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ، مُرِيدٌ لَجَمِيعِ الْكَائِنَاتِ، مُتَكَلِّمٌ، حَيٌّ، سَمِيعٌ، بَصِيرٌ.

مُنَزَّهٌ عَنْ جَمِيعِ جِهَاتِ النَّقْصِ؛ لَا شَبِيهَ لَهُ وَلَا نِدَّ، وَلَا مِثْلَ لَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا ظَهِيرَ، وَلَا يَحُلُّ فِي غَيْرِهِ، وَلَا يَقُومُ بِدَاثِهِ حَادِثٌ، وَلَا يَتَّحِدُ بِغَيْرِهِ.

لَيْسَ بِجَوْهَرٍ، وَلَا عَرَضٍ، وَلَا جِسْمٍ، وَلَا فِي حَيْزٍ وَجْهَةٍ، وَلَا يُشَارُ إِلَيْهِ بِهِنَا
وَهُنَاكَ، وَلَا يَصُحُّ عَلَيْهِ الْحَرَكَةُ وَالْإِنْتِقَالُ، وَلَا الْجَهْلُ وَلَا الْكَذِبُ.

وَأَنَّهُ مَرْنِيٍّ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ غَيْرِ مُوَازَاةٍ وَمُقَابَلَةٍ وَجْهَةٍ.

مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ؛ وَالْكُفْرُ وَالْمَعَاصِي بِخَلْقِهِ وَإِرَادَتِهِ وَلَا يَرْضَاهُ،
غَنِيٌّ لَا يَخْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ، وَلَا حَاكِمٌ عَلَيْهِ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَاللُّطْفِ وَالْأَصْلَحِ
وَالْعَوَظِ عَلَى الْآلَامِ، وَلَا الثَّوَابِ وَلَا الْعِقَابِ، إِنْ أَثَابَ فَبِفَضْلِهِ وَإِنْ عَاقَبَ فَبِعَدْلِهِ.
وَلَا قَبِيحَ مِنْهُ، وَلَا يُنْسَبُ فِيمَا يَفْعَلُ إِلَى جَوْرٍ أَوْ ظُلْمٍ؛ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَيَحْكُمُ مَا
يُرِيدُ، لَا غَرَضَ لِفَعْلِهِ؛ رَاعَى الْحِكْمَةَ فِيمَا خَلَقَ وَأَمَرَ عِبَادَهُ تَفَضُّلاً وَرَحْمَةً، لَا وَجُوباً.

وَلَا حَاكِمَ سِوَاهُ، وَلَيْسَ لِلْعَقْلِ فِي حُسْنِ الْأَشْيَاءِ وَقُبْحِهَا وَكَوْنِ الْفِعْلِ سَبَباً
لِلثَّوَابِ وَالْعِقَابِ حُكْمٌ؛ فَالْحَسَنُ: مَا حَسَنُ الشَّرْعِ، وَالْقَبِيحُ: مَا قَبَحَ الشَّرْعُ، وَلَيْسَ
لِلْفِعْلِ صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ بِاعْتِبَارِهَا حَسَنٌ أَوْ قَبِيحٌ، وَلَوْ عَكَسَ الْأَمْرُ لَكَانَ الْأَمْرُ بِالْعَكْسِ.
وَهُوَ غَيْرُ مُتَّبَعٍ وَلَا مُتَجَزِّئٍ، وَلَا حَدَّ لَهُ وَلَا نِهَآيَةَ، صِفَاتُهُ وَاحِدَةٌ بِالذَّاتِ غَيْرِ
مُتَنَاهِيَةٍ بِحَسَبِ التَّعَلُّقِ، فَمَا وُجِدَ مِنْ مَقْدُورَاتِهِ قَلِيلٌ مِنْ كَثِيرٍ لَا نِسْبَةَ بَيْنَهُمَا، وَلَهُ الزِّيَادَةُ
وَالنُّقْصَانُ فِي مَخْلُوقَاتِهِ.

وَلِلَّهِ - تَعَالَى - مَلَائِكَةٌ ذُو أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ، مِنْهُمْ جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ
وَإِسْرَافِيلُ وَعَزْرَائِيلُ، لِكُلِّ مِنْهُمْ مَقَامٌ مَعْلُومٌ، لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا
يُؤْمَرُونَ.

وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَهُوَ الْمَكْتُوبُ فِي الْمَصَاحِفِ، الْمَحْفُوظُ فِي
الصُّدُورِ، الْمَقْرُوءُ بِالْأَلْسُنِ؛ وَالْمَكْتُوبُ غَيْرُ الْكِتَابَةِ، وَالْمَقْرُوءُ غَيْرُ الْقِرَاءَةِ.
وَأَسْمَاؤُهُ تَوْقِيفِيَّةٌ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ إِطْلَاقُ اسْمٍ لَمْ يَرِدْ بِهِ إِذْنُ الشَّارِعِ.

وَالْمَعَادُ حَقٌّ؛ تُحْشَرُ الْأَجْسَادُ وَتُعَادُ فِيهَا الْأَرْوَاحُ، وَكَذَا الْمَجَازَةُ وَالْمَحَاسِبَةُ،
وَالصِّرَاطُ حَقٌّ، وَالْمِيزَانُ حَقٌّ، وَخُلِقَ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ.
وَيُحَلَّلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ وَالْكَافِرُ فِي النَّارِ، وَلَا يُحَلَّلُ الْمُسْلِمُ صَاحِبُ الْكِبِيرَةِ فِي
النَّارِ، بَلْ يُخْرَجُ آخِرًا إِلَى الْجَنَّةِ. وَالْعَفْوُ عَنِ الصَّغَائِرِ وَعَنِ الْكِبَائِرِ بِلَا تَوْنَةٍ جَائِزٌ.
وَالشَّفَاعَةُ حَقٌّ لِمَنْ أָذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ، وَشَفَاعَةُ الرَّسُولِ ﷺ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ،
وَهُوَ مُشَفَّعٌ وَلَا يُرَدُّ مَطْلُوبُهُ. وَعَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ، وَسُؤَالُ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ حَقٌّ.
وَبَعَثَهُ الرُّسُلُ بِالْمُعْجَزَاتِ مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -
حَقٌّ. وَمُحَمَّدٌ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - خَاتِمُ الْأَنْبِيَاءِ، لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ. وَالْأَنْبِيَاءُ مَعْصُومُونَ
مِنَ الْكِبَائِرِ وَمِنَ الصَّغَائِرِ، وَهُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْعُلُويَّةِ.
وَأَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ وَأَهْلُ بَدْرِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.
وَكَرَامَاتُ الْأَوْلِيَاءِ حَقٌّ؛ يُكْرِمُ اللَّهُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَيَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ
يُرِيدُ.

وَالْإِمَامُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ ثَبَتَ إِمَامَتُهُ بِالْإِجْمَاعِ، وَلَمْ
يَنْصُرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِمَامَةِ أَحَدٍ، ثُمَّ عُمَرُ الْفَارُوقُ، ثُمَّ عُثْمَانُ ذُو النُّورَيْنِ، ثُمَّ عَلِيٌّ
الْمُرْتَضَى. وَالْأَفْضَلِيَّةُ بِهَذَا التَّرْتِيبِ، وَمَعْنَى الْأَفْضَلِ أَنَّهُ أَكْثَرُ ثَوَابًا عِنْدَ اللَّهِ بِمَا كَسَبَ مِنْ
خَيْرٍ، لَا أَنَّهُ أَعْلَمُ وَأَشْرَفُ نَسَبًا وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَالْكُفْرُ: عَدَمُ الْإِيمَانِ. وَهُوَ التَّصَدِيقُ بِمَا عَلِمَ مَجِيءُ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ ضَرُورَةً، وَلَا
نُكْفَرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ إِلَّا بِمَا فِيهِ نَفْيُ الصَّانِعِ الْقَادِرِ الْمُخْتَارِ الْعَلِيمِ، أَوْ شِرْكَ، أَوْ
إِنْكَارُ النُّبُوَّةِ، أَوْ إِنْكَارُ مَا عَلِمَ مَجِيءُ مُحَمَّدٍ ﷺ بِهِ ضَرُورَةً، وَإِنْكَارُ مُجْمَعٍ عَلَيْهِ قَطْعًا
كَالْأَرْكَانِ الْخَمْسَةِ وَاسْتِحْلَالِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَأَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ فَالْقَائِلُ بِهِ مُبْتَدِعٌ وَلَيْسَ
بِكَافِرٍ، وَمِنْهُ التَّجْسِيمُ.

وَالْتَّوْبَةُ وَاجِبَةٌ، مَقْبُولَةٌ لُطْفًا مِنَ اللَّهِ. وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ تَبَعٌ لِمَا يُؤْمَرُ بِهِ، فَإِنْ كَانَ
مَا يُؤْمَرُ بِهِ وَاجِبًا فَوَاجِبٌ، وَإِنْ كَانَ مَنْدُوبًا فَمَنْدُوبٌ. وَشَرْطُهُ أَنْ لَا يُؤَدِّيَ إِلَى الْفِتْنَةِ،
وَأَنْ يُظَنَّ قَبُولُهُ. وَلَا يَجُوزُ التَّجَسُّسُ.
ثَبَّتَكَ اللَّهُ عَلَى هَذِهِ الْعَقَائِدِ الصَّحِيحَةِ، وَرَزَقَكَ الْعَمَلَ بِهَا يُحِبُّ وَيَرْضَى، وَالْحَمْدُ
لِلَّهِ أَوَّلًا وَآخِرًا، وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّهِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا.

عقيدة الإمام
أبي محمد عبد الله القرشي التونسي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعلموا - وَفَقَّنَا اللَّهَ وَإِيَّاكُمْ لِتَوْحِيدِهِ، وَأَعَانَنَا عَلَى لُزُومِ تَمْجِيدِهِ - أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى
كُلِّ بَالِغٍ عَاقِلٍ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَأَنَّهُ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ،
قَدِيمٌ لَا أَوَّلَ لَهُ، دَائِمٌ لَا آخِرَ لَهُ.

لَيْسَ لَهُ ضِدٌّ وَلَا نَظِيرٌ وَلَا مُعِينٌ وَلَا وَزِيرٌ.

وَلَا تُثَاثِلُهُ الْمَوْجُودَاتُ وَلَا يُثَاثِلُهَا.

وَلَا تَحْوِيهِ الْأَزْمَانُ وَلَا الْجِهَاتُ وَلَا يَحُلُّ فِيهَا وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى مَكَانٍ وَلَا يَفْتَقِرُ إِلَى

زَمَانٍ.

هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْآنَ - مِنَ التَّنْزِيهِ وَالتَّمْجِيدِ وَالتَّقْدِيسِ وَالتَّعْظِيمِ - عَلَى مَا

كَانَ⁰.

مَوْصُوفٌ بِصِفَاتِهِ الْأَزَلِيَّةِ وَنُعُوتِهِ الْجَلِيلَةِ الْأَبَدِيَّةِ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ حَيٌّ، عَالِمٌ
بِجَمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ، قَادِرٌ عَلَى جَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ، مُرِيدٌ لِجَمِيعِ الْكَائِنَاتِ، سَمِيعٌ
لِجَمِيعِ الْمَسْمُوعَاتِ، مُبْصِرٌ لِجَمِيعِ الْمَرْتَبَاتِ، مُدْرِكٌ لِجَمِيعِ الْمُدْرَكَاتِ،
مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ أَزَلِيٍّ لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا أَصَوَاتٍ.

لَا تَتَحَرَّكُ ذَرَّةٌ إِلَّا بِإِرَادَتِهِ، وَلَا يَكُونُ مَوْجُودٌ إِلَّا بِمَشِيئَتِهِ وَقُدْرَتِهِ، فَلَا يَقَعُ فِي
مُلْكِهِ إِلَّا مَا أَرَادَ، وَلَا يَجْرِي فِي خَلْقِهِ إِلَّا مَا قَدَّرَ.

لَا يَشُدُّ عَنْ قُدْرَتِهِ مَقْدُورٌ، وَلَا يَعْزُبُ عَنْ عِلْمِهِ خَفِيَّاتُ الْأُمُورِ.

لَا تُحْصَى مَقْدُورَاتُهُ، وَلَا تَنْتَاهَى مَعْلُومَاتُهُ وَلَا مُرَادَاتُهُ.

أَنْشَأَ الْمَوْجُودَاتِ كُلَّهَا، وَخَلَقَ أَفْعَالَهَا بِأَسْرَهَا، وَقَدَّرَ أَقْوَاتَهُمْ وَآجَالَهُمْ بِجُمْلَتِهَا، فَلَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ وَلَا يَتَقَدَّمُ وَلَا يَتَأَخَّرُ شَيْءٌ عَنْ شَيْءٍ مِنْهَا، وَهِيَ جَارِيَةٌ عَلَى مَا رَتَّبَهَا وَقَدَّرَهَا فِي سَابِقِ عِلْمِهِ وَوَفْقَ إِرَادَتِهِ.

مُنَزَّهَةٌ عَنْ صِفَاتِ الْخَلْقِ، مُبَرَّأَةٌ عَنْ سِمَاتِ الْخُذُوثِ وَالنَّقْصِ، فَلَا تُشَبِّهُ صِفَاتُهُ الْعَلِيَّةُ صِفَاتَهُمْ، كَمَا لَا تُشَبِّهُ ذَاتُهُ الْقُدْسِيَّةُ ذَوَاتَهُمْ، فَلَا يَتَجَدَّدُ عَلَيْهِ عِلْمٌ مَعْلُومٌ، وَلَا تَحْدُثُ لَهُ إِرَادَةٌ لَمْ تَكُنْ، وَلَا يَغْتَرِيهِ عَجْزٌ وَلَا قُصُورٌ، وَلَا يَلْحَقُهُ سَهْوٌ وَلَا فُتُورٌ، وَلَا يَغْفُلُ - سُبْحَانَهُ - عَنْ أَمْرِ مِنَ الْأُمُورِ، وَلَا يَفْعَلُ بِأَلَةٍ، وَلَا يَسْتَعِينُ بِجَارِحَةٍ، وَلَا يَسْمَعُ بِأُذُنٍ، وَلَا يُبْصِرُ بِحَدَقَةٍ وَجَفْنٍ، وَلَا يَبْطِشُ بِبِيدٍ، وَلَا يُوصَفُ بِلَوْنٍ، وَلَا يَعْلَمُ بِقَلْبٍ، وَلَا يُدَبِّرُ بِفِكْرٍ، وَلَا يَتَكَلَّمُ بِلِسَانٍ، وَلَا هُوَ عَرَضٌ وَلَا جَوْهَرٌ وَلَا جُثْمَانٌ، سُبْحَانَهُ الْعَظِيمُ الشَّانِ، فَلَهُ الصِّفَاتُ الْعُلَى وَالْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى.

أَرْسَلَ الرُّسُلَ بِالْبَيِّنَاتِ، وَأَيَّدَهُمْ وَقَوَّاهُمْ بِالْمُعْجَزَاتِ، وَجَعَلَ آخِرَهُمْ وَخَاتِمَهُمْ خَيْرَ أَهْلِ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ، مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ الْعَرَبِيُّ الْقُرَشِيُّ الْمَكِّيُّ الْمَدَنِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَرَّفَ وَكَرَّمَ. أَرْسَلَهُ بِشِيرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا إِلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ كَافَّةً، أَسْوَدِهِمْ وَأَحْمَرَهُمْ، عَرَبِيَّهُمْ وَعَجَمِيَّهُمْ، إِنْسِهِمْ وَجَنْهُمْ، فَبَلَغَ الرِّسَالَهَ وَأَدَّى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْأَمَانَةَ، وَنَصَبَ الْأَدِلَّةَ عَلَى صِدْقِهِ وَالْبَرَاهِينَ السَّاطِعَةَ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِهِ.

فَكُلُّ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنِ اللَّهِ حَقٌّ، وَجَمِيعُ مَا قَالَهُ فَهُوَ لَا مُحَالَهَ صِدْقٌ.

فَمِمَّا أَخْبَرَ بِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ بِأَبْصَارِهِمْ، وَأَنَّهُ يَبْعَثُهُمْ وَجَمِيعَ الْخَلْقِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَيَحْشُرُهُمْ لِلْحِسَابِ وَالنَّوَابِ أَوْ

العقاب، وأنَّ الجنةَ والنَّارَ والحَوْضَ والمِيزَانَ والصِّراطَ والشفاعةَ وسؤالَ المَلَكَيْنِ -
المُلقَّبَيْنِ بـ«مُنْكَرٍ» و«نَكِيرٍ» - المَيِّتَ فِي قَبْرِهِ عَنْ مَعْبُودِهِ وَنَبِيِّهِ وَذِمَّتِهِ كُلِّ هَذَا حَقٌّ
صَحِيحٌ ثَابِتٌ، جَاءَتْ بِهِ الْأَثَارُ وَالصَّحِيحُ مِنَ الْأَخْبَارِ.
كُلُّ هَذَا حَقٌّ صَحِيحٌ ثَابِتٌ.
هَذَا اعْتِقَادُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَعُلَمَاءِ الْأُمَّةِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ^٥.

العقيدة النورية
في اعتقاد السادة الأشعرية
للشيخ الإمام أبي الحسن علي النوري الصفاقي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي دَلَّتْ عَلَى وُجُوبِ وُجُودِهِ مَخْلُوقَاتُهُ، وَتَقَدَّسَتْ عَنِ النَّقْصِ
ذَاتُهُ وَصِفَاتُهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ نَطَقَتْ بِصِدْقِهِ مُعْجَزَاتُهُ، وَعَلَى آلِهِ
وَأَصْحَابِهِ نَصْرَةُ الدِّينِ وَحُمَاتُهُ.

وَبَعْدُ؛ فَأَقْسَامُ الْحُكْمِ الْعَقْلِيِّ ثَلَاثَةٌ: وَاجِبٌ، وَمُسْتَحِيلٌ، وَجَائِزٌ.

فَالْوَاجِبُ: مَا لَا يُمْكِنُ فِي الْعَقْلِ نَفْيُهُ.

وَالْمُسْتَحِيلُ: مَا لَا يُمْكِنُ فِي الْعَقْلِ ثُبُوتُهُ.

وَالْجَائِزُ: مَا يَصُحُّ فِي الْعَقْلِ نَفْيُهُ وَثُبُوتُهُ.

وَيَجِبُ لِلَّهِ جَلَّ وَعَزَّ كُلُّ كَمَالٍ لَا يُقْبَلُ بِهِ.

وَيَجِبُ عَلَى الْمَكْلَفِ مَعْرِفَةُ مَا دَلَّ دَلِيلٌ عَلَى تَعْيِينِهِ وَهُوَ عِشْرُونَ صِفَةً

وَهِيَ: الْوُجُودُ.

وَبُرْهَانُ ثُبُوتِهِ لَهُ تَعَالَى أَنَّ الْعَالَمَ وَهُوَ كُلُّ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى حَادِثٌ؛

مِلَازِمَتِهِ مَا شُوهِدَ حُدُوثُهُ كَالْحَرَكَةِ وَالشُّكُونِ.

وَأَيْضًا، فَإِنَّكَ تَعْلَمُ بِالضَّرُورَةِ أَنَّكَ لَمْ تَكُنْ ثُمَّ وَجِدْتَ.

وَكُلُّ حَادِثٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدَثٍ مَوْجُودٍ؛ لِاسْتِحَالَةِ الْإِنْتِقَالِ مِنَ الْعَدَمِ إِلَى

الْوُجُودِ بِلَا فَاعِلٍ.

فَالْعَالَمُ إِذَا لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدَثٍ مَوْجُودٍ، وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَالْقِدَمُ: أَيْ لَا أَوَّلِيَّةَ لِدَاتِهِ وَصِفَاتِهِ.

وَبُرْهَانُ وَجُوبِهِ لَهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَوْ انْتَفَى عَنْهُ الْقِدَمُ لَثَبَتْ لَهُ الْحُدُوثُ، فَيَنْتَقِرُ إِلَى مُحْدَثٍ، وَيَلْزَمُ التَّسْلُسُ فَيُؤَدِّي إِلَى فَرَاغٍ مَا لَا نِهَآيَةَ لَهُ، أَوْ الدَّوْرُ فَيُؤَدِّي إِلَى تَقَدُّمِ الشَّيْءِ عَلَى نَفْسِهِ. وَكِلَاهُمَا مُسْتَحِيلٌ.

وَالْبَقَاءُ: أَيْ لَا آخِرِيَّةَ لِدَاتِهِ وَصِفَاتِهِ.

وَبُرْهَانُ وَجُوبِهِ لَهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَجِبْ لَهُ الْبَقَاءُ لَكَانَ قَابِلًا لِلْوُجُودِ وَالْعَدَمِ، فَيَحْتَاجُ فِي تَرْجِيحِ وَجُودِهِ إِلَى مُحْصَصٍ، فَيَكُونُ حَادِثًا. وَقَدْ سَبَقَ بُرْهَانُ وَجُوبِ قِدَمِهِ.

وَالْمُخَالَفَةُ لِلْحَوَادِثِ: أَيْ نَفْيُ الْحِزْمِيَّةِ وَالْعَرَضِيَّةِ وَلَوَازِمِهَا كَالْمَقَادِيرِ وَالْحَرَكَةِ وَالشُّكُونِ وَالْجِهَاتِ وَالْقُرْبِ وَالْبُعْدِ بِالْمَسَافَةِ.

وَبُرْهَانُ وَجُوبِهَا لَهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَوْ مَآثِلَ الْحَوَادِثِ لَكَانَ حَادِثًا، وَقَدْ مَرَّ بُرْهَانُ وَجُوبِ قِدَمِهِ.

وَالْقِيَامُ بِالنَّفْسِ. أَيْ: ذَاتُ مَوْصُوفَةٍ بِالصِّفَاتِ الْعَلِيَّةِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْفَاعِلِ. وَبُرْهَانُ وَجُوبِهِ لَهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ ذَاتًا لَكَانَ صِفَةً، فَيَسْتَحِيلُ اتِّصَافُهُ بِصِفَاتِ الْمَعَانِي وَالْمَعْنَوِيَّةِ، وَقَدْ قَامَ الْبُرْهَانُ عَلَى وَجُوبِ اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِهِمَا. وَلَوْ احتَاجَ لِلْفَاعِلِ لَكَانَ حَادِثًا، وَتَقَدَّمَ بُرْهَانُ نَفْيِهِ.

وَالْوَحْدَانِيَّةُ فِي الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ: أَيْ لَيْسَتْ ذَاتُهُ مُرَكَّبَةً؛ وَإِلَّا لَكَانَ جِسْمًا. وَلَا تَقْبَلُ صِغَرًا وَلَا كِبَرًا لِأَنَّهَا مِنْ عَوَارِضِ الْأَجْرَامِ. وَلَا ذَاتَ كَذَاتِهِ، وَلَا صِفَةً كَصِفَاتِهِ، وَلَا تَأْثِيرَ لِكُلِّ مَا سِوَاهُ الْبَتَّةِ.

وَبُرْهَانُ وُجُوبِهَا لَهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَوْ كَانَ مَعَهُ ثَانٍ لَمْ تُوجَدِ الْحَوَادِثُ؛ لِلزُّرُومِ
عَجْزِهِمَا عِنْدَ الْإِتِّفَاقِ، وَأُخْرَى عِنْدَ الْإِخْتِلَافِ.

وَالْحَيَاةُ وَهِيَ لَا تَعْلُقُ لَهَا.

وَالْعِلْمُ الْمُنْكَشِفُ لَهُ تَعَالَى بِهِ كُلُّ وَاجِبٍ وَمُسْتَحِيلٍ وَجَائِزٍ.

وَالْإِرَادَةُ الَّتِي يُخَصِّصُ تَعَالَى بِهَا الْمُمْكِنَ بِمَا شَاءَ.

وَالْقُدْرَةُ الَّتِي يُثَبِّتُ تَعَالَى بِهَا أَوْ يُعِدُّ مَا أَرَادَ مِنَ الْمَمَكِنَاتِ.

وَبُرْهَانُ وُجُوبِ اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِهَذِهِ الصِّفَاتِ أَنَّهُ لَوْ انْتَفَى شَيْءٌ مِنْهَا لَمْ
تُوجَدِ الْحَوَادِثُ.

وَالسَّمْعُ وَالْبَصَرُ الْمُنْكَشِفُ لَهُ تَعَالَى بِهَا جَمِيعُ الْمَوْجُودَاتِ.

وَالْكَلَامُ الْمُنَزَّهُ عَنِ الْحَرْفِ، وَالصَّوْتُ، وَالتَّقْدِيمُ، وَالتَّأْخِيرُ، وَالسُّكُوتُ؛

لِاسْتِزَامِ جَمِيعِ ذَلِكَ الْخُذُوثِ. وَيَذُلُّ عَلَى جَمِيعِ مَعْلُومَاتِهِ.

وَدَلِيلُ وُجُوبِ اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِهَا: الْكِتَابُ، وَالسُّنَّةُ، وَالْإِجْمَاعُ.

وَكَوْنُهُ تَعَالَى حَيًّا، وَعَالِمًا، وَمُرِيدًا، وَقَادِرًا، وَسَمِيعًا، وَبَصِيرًا وَمُتَكَلِّمًا.

وَيُسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى كُلُّ مَا يُنَافِي صِفَاتِ الْجَلَالِ وَالْكَمَالِ. وَذَلِكَ

الْمُنَافِي كَالْعَدَمِ، وَالْخُذُوثِ، وَالْفَنَاءِ، وَالْمِثَالَةِ لِلْحَوَادِثِ، وَالْإِفْتِقَارِ لِلذَّاتِ أَوْ

الْفَاعِلِ، وَالتَّعَدُّدِ فِي الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ، أَوْ وُجُودِ الشَّرِيكِ فِي الْأَفْعَالِ، وَالْمَوْتِ،

وَالْجَهْلِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ، وَوُقُوعِ مُمَكِّنٍ بِدُونِ إِرَادَتِهِ تَعَالَى، وَالْعَجْزِ، وَالصَّمَمِ،

وَالْعَمَى، وَالْبُكْمِ. وَأَضْدَادُ الصِّفَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ مَعْلُومَةٌ بِمَا تَقَدَّمَ.

وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى: الْفِعْلُ وَالتَّرْكُ لِكُلِّ مَا يَحْكُمُ الْعَقْلُ بِجَوَازِهِ وَإِمْكَانِهِ.

وَبُرْهَانُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ وَجَبَ عَلَيْهِ شَيْءٌ لَمَا كَانَ فَاعِلًا بِالْإِخْتِيَارِ.

وَمِنَ الْجَائِزَاتِ بَعَثُهُ الرُّسُلَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَيَحِبُّهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: الصَّدُقُ.
وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ ضِدُّهُ، وَهُوَ الْكَذِبُ.
وَبُرْهَانُ وَجُوبِهِ هُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُمْ لَوْ لَمْ يَصْدُقُوا لَلِزَمَ كَذِبُ
مُصَدِّقِهِمْ بِالْمُعْجَزَاتِ النَّازِلَةِ مَنَزِلَةَ التَّصْدِيقِ بِالْكَلامِ، وَالْكَذِبُ عَلَى اللَّهِ
مُحَالٌ؛ لِأَنَّ خَبْرَهُ مُوَافِقٌ لِعِلْمِهِ، وَعِلْمُهُ لَا يَنْتَقِضُ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ.
وَالْعِصْمَةُ مِنْ كُلِّ مَنْهِيٍّ عَنْهُ وَلَوْ خِلَافَ الْأَوَّلَى، أَوْ فِعْلِ الْمُبَاحِ لُجَرِّدِ
الشَّهْوَةِ. وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ضِدُّهَا، وَهُوَ فِعْلُ الْمَنْهِيٍّ
عَنْهُ.

وَدَلِيلُ وَجُوبِهَا هُمْ: الْإِجْمَاعُ.
وَأَيْضًا لَوْ وَقَعَ مِنْهُمْ مَنْهِيٌّ عَنْهُ لِأَمْرٍ أُمِّمَهُمْ بِفِعْلِهِ؛ لِأَنَّهُمْ مَأْمُورُونَ
بِاتِّبَاعِهِمْ، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَمْرِ بِالشَّيْءِ وَالنَّهْيِ عَنْهُ.
وَيُبَلِّغُ كُلَّ مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِتَبْلِيغِهِ.
وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ يَتْرُكُوا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ،
عَمْدًا أَوْ نِسْيَانًا؛ أَمَّا عَمْدًا فَلِمَّا تَقَدَّمَ فِي دَلِيلِ وَجُوبِ الْعِصْمَةِ، وَأَمَّا نِسْيَانًا
فَلِلْإِجْمَاعِ.
وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا هُوَ مِنَ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ
الَّتِي لَا تُتَنَافَى عَظِيمَ شَرَفِهِمْ وَعُلُوَّ قَدَرِهِمْ، كَالْجُوعِ وَنَحْوِهِ.
وَبُرْهَانُ جَوَازِ ذَلِكَ مُشَاهَدَتُهُ فِيهِمْ.
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَسَلَّمَ
تَسْلِيمًا.

عقيدة الشيخ الإمام
أبي محمد الشيباني البلوي القيرواني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

اعْلَمْ - أَرْشَدَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ - أَنَّهُ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ ﷻ
وَاحِدٌ فِي مُلْكِهِ، خَلَقَ الْعَالَمَ بِأَسْرِهِ الْعُلُويِّ وَالسُّفْلِيِّ وَالْعَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ وَالسَّمَوَاتِ
وَمَا فِيهِمَا وَمَا بَيْنَهُمَا.

بِحَيْثُ الْخَلَائِقُ مَقْهُورُونَ بِقُدْرَتِهِ، لَا تَتَحَرَّكُ ذَرَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ.
لَيْسَ مَعَهُ مُدَبِّرٌ فِي الْخَلْقِ، وَلَا شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ.

حَيَّ قَيُّومٌ ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، يَعْلَمُ مَا فِي
الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا
يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ.

أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا.

فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ.

قَادِرٌ عَلَى مَا يَشَاءُ.

لَهُ الْمُلْكُ وَالْغِنَى وَلَهُ الْعِزَّةُ وَالْبَقَاءُ وَلَهُ الْحُكْمُ وَالْقَضَاءُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَالثَنَاءُ وَلَهُ
الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى.

لَا دَافِعَ لِمَا قَضَى، وَلَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَ.
يَفْعَلُ فِي مُلْكِهِ مَا يُرِيدُ وَيَحْكُمُ فِي خَلْقِهِ مَا يَشَاءُ.
لَا يَرْجُو ثَوَابًا وَلَا يَخَافُ عِقَابًا، لَيْسَ عَلَيْهِ حَقٌّ وَلَا عَلَيْهِ حُكْمٌ، فَكُلُّ نِعْمَةٍ مِنْهُ
فَضْلٌ وَكُلُّ نِقْمَةٍ مِنْهُ عَذْلٌ، لَا يُسْتَلُّ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ.
مَوْجُودٌ قَبْلَ الْخَلْقِ، لَيْسَ لَهُ قَبْلٌ وَلَا بَعْدٌ وَلَا فَوْقٌ وَلَا تَحْتَ وَلَا يَمِينٌ وَلَا شِمَالٌ
وَلَا أَمَامَ وَلَا خَلْفَ وَلَا كُلٌّ وَلَا بَعْضٌ.
لَا يُقَالُ «مَتَى كَانَ؟» وَلَا «أَيْنَ كَانَ؟» وَلَا «كَيْفَ كَانَ؟».
كَانَ وَلَا مَكَانَ، كَوْنُ الْمَكَانِ وَدَبَرُ الزَّمَانِ، لَا يَتَقَيَّدُ بِالزَّمَانِ وَلَا يَتَخَصَّصُ
بِالْمَكَانِ.
لَا يَلْحَقُهُ وَهُمْ وَلَا يُكَيِّفُهُ عَقْلٌ، لَا يَتَشَخَّصُ فِي الذَّهْنِ وَلَا يَتَمَثَّلُ فِي النَّفْسِ، وَلَا
يَتَصَوَّرُ فِي الْوَهْمِ وَلَا يَتَكَيَّفُ فِي الْعَقْلِ وَلَا تَلْحَقُهُ الْأَوْهَامُ وَلَا الْأَفْكَارُ وَلَا تُحِيطُ بِهِ
الْجِهَاتُ وَلَا الْأَفْطَارُ؛ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (١١) [الشورى:
١١].

﴿هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
﴾ (٦٥) [غافر: ٦٥].

كَمَلْ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ عَوْنِهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

العَقِيدَةُ الْحَفِيدَةُ

لِلْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ
السَّنُوسِيِّ الْحَسَنِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعْلَمْ أَنَّ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ وَاجِبَ الْوُجُودِ، وَالْقَدَمِ، وَالْبَقَاءِ، مُحَالِفٌ لِخَلْقِهِ،
قَائِمٌ بِنَفْسِهِ، غَنِيٌّ عَنِ الْمَحَلِّ وَالْمُخَصَّصِ، وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَتَجِبُ لَهُ
الْقُدْرَةُ، وَالْإِرَادَةُ، وَالْعِلْمُ، وَالْحَيَاةُ، وَالسَّمْعُ، وَالْبَصَرُ وَالْكَلامُ، وَكَوْنُهُ قَادِرًا، وَمُرِيدًا،
وَعَالِمًا، وَحَيًّا، وَسَمِيعًا، وَبَصِيرًا وَمُتَكَلِّمًا.

وَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ جَلَّ وَعَزَّ الْعَدَمُ، وَالْحُدُوثُ، وَطُرُوءُ الْعَدَمِ، وَالْمُتَمَثِّلَةُ
لِلْحَوَادِثِ، وَالْإِفْتِقَارُ إِلَى الْمَحَلِّ وَالْمُخَصَّصِ، وَالشَّرِيكَ وَالْكَافِيَ وَالْمُتَعَلِّقُ عَلَيْهِ جَلَّ وَعَزَّ
الْعَجْزُ، وَالْكَرَاهَةُ، وَالْجَهْلُ، وَالْمَوْتُ، وَالصَّمَمُ، وَالْعَمَى وَالْبَكَمُ.

وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى فِعْلُ كُلِّ مُمَكِّنٍ أَوْ تَرْكُهُ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُودِهِ تَعَالَى: حُدُوثُ الْعَالَمِ.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ قَدِيمًا لَكَانَ حَادِثًا.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ بَاقِيًا لَكَانَ فَانِيًا.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مُحَالِفًا لِخَلْقِهِ لَكَانَ مِثْلَهُمْ.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ قَائِمًا بِنَفْسِهِ لَاحْتَاجَ إِلَى الْمَحَلِّ وَالْمُخَصَّصِ.

وَلَوْ افْتَقَرَ إِلَى مَحَلٍّ لَكَانَ صِفَةً.

وَلَوْ احْتَاجَ إِلَى مُخَصَّصٍ لَكَانَ حَادِثًا.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ وَاحِدًا لَكَانَ مَقْهُورًا، ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٨].
وَلَوْ لَمْ يَحِبْ لَهُ تَعَالَى الْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ وَالْعِلْمُ وَالْحَيَاةُ لَمَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ خَلْقِهِ.
وَلَوْ لَمْ يَتَّصِفْ بِالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ لَكَانَ نَاقِصًا تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا
كَبِيرًا.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِعْلُ الْمُمَكِّنَاتِ وَتَرْكُهَا جَائِزًا لَانْقَلَبَتِ الْحَقَائِقُ، وَقَلْبُ الْحَقَائِقِ
مُسْتَحِيلٌ.

وَأَمَّا الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَيَجِبُ فِي حَقِّهِمُ الصَّدْقُ، وَالْأَمَانَةُ،
وَالْتَّبَلِغُ،

وَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهِمُ الْكَذِبُ وَالْحِيَانَةُ وَالْكِتْمَانُ.
وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا يَجُوزُ فِي حَقِّ سَائِرِ الْبَشَرِ لَكِنْ مِمَّا
لَا يُؤَدِّي إِلَى النِّقْصِ فِي مَرَاتِبِهِمُ الْعَلِيَّةِ كَالْمَرَضِ وَنَحْوِهِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى صِدْقِهِمُ: الْمُعْجَزَاتُ.
وَلَوْ لَمْ يَكُونُوا أَمْنَاءَ لَكَانُوا خَائِنِينَ
وَلَوْ لَمْ يُبَلِّغُوا لَكَانُوا كَاتِمِينَ وَذَلِكَ مُحَالٌ
وَدَلِيلُ جَوَازِ الْأَعْرَاضِ عَلَيْهِمُ مُشَاهَدَةُ وُقُوعِهَا بِهِمْ لِأَهْلِ زَمَانِهِمْ، وَنُقِلَتْ
إِلَيْنَا بِالتَّوَاتُرِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ، لَا رَبَّ غَيْرُهُ وَلَا مَعْبُودَ سِوَاهُ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.
كَمُلْتُ بِحَمْدِ اللَّهِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم.

عَقِيدَةُ أَهْلِ الْإِيمَانِ
لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْقَادِرِ الْفَاسِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم تَسْلِيمًا
قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْعَلَامَةُ الْمُشَارِكُ الْفَهَامَةُ ذُو الْفِكْرِ الصَّائِبِ وَالذَّهْنِ
النَّاقِبِ الشَّهِيرِ الذَّكْرِ فِي الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ الصَّدْرُ الْأَوْحَدُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْقَادِرِ ابْنُ
الْفَقِيهِ الْبَرَكَتَةِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ مُحْيِي الدِّينِ أَبِي الْمَحَاسِنِ يُوسُفَ الْفَاسِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

الْحَمْدُ لِلَّهِ هَادِي الْمُؤْمِنِينَ بِتَوْحِيدِهِ، وَمُؤَيِّدِهِمْ بِنُورِ تَوْفِيقِهِ وَتَسْدِيدِهِ، وَصَلَّى اللَّهُ
عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ صَفْوَتِهِ مِنْ خَلْقِهِ، السَّاعِي فِي إِرْشَادِ عِبَادِهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ تَعْظِيمًا
لِحَقِّهِ وَاسْتِجْلَابًا لِدَوْدَادِهِ.

اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ - وَهُوَ الْبَالِغُ الْعَاقِلُ الَّذِي بَلَغَتْهُ دَعْوَةُ
النُّبُوَّةِ - أَنْ يَكُونَ عَارِفًا بِمَا يَجِبُ لَهُ سُبْحَانَهُ وَمَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ وَمَا يَجُوزُ فِي حَقِّهِ.
فَالْوَاجِبُ لَهُ كُلُّ كَمَالٍ؛ فَهُوَ مَوْجُودٌ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْعَدَمُ سَابِقًا وَلَا لَاحِقًا.
قَدِيمٌ لَا أَوَّلَ لَهُ.
بَاقٍ لَا آخِرَ لَهُ.

لَا يُشَبَّهُهُ شَيْءٌ مِنَ الْحَوَادِثِ؛ فَلَيْسَ بِجَرَمٍ، وَلَا عَرَضٍ، وَلَا فِي جِهَةٍ، وَلَا فِي
مَكَانٍ، وَلَا فِي زَمَانٍ، وَلَا يَتَحَيَّزُ. مُنَزَّهٌ عَنِ الْمُمَاسَّةِ وَالِاسْتِفْرَارِ وَالتَّمَكُّنِ وَالِانْتِقَالِ
وَالْقُرْبِ وَالْبُعْدِ.

لَا يَحُلُّ ذَاتُهُ فِي شَيْءٍ.
وَلَا يَحُلُّ شَيْءٌ فِي ذَاتِهِ.

وَلَا يَحْمِلُهُ شَيْءٌ؛ الْعَرْشُ وَمَا حَوَى وَالْمَلَائِكَةُ الْحَامِلُونَ لَهُ مُحْمُولُونَ بِقُدْرَتِهِ
وَتَحْتَ قَهْرِهِ وَفِي قَبْضَتِهِ، فَكُلُّ مَا يَخْطُرُ بِالْبَالِ أَوْ يَرْتَسِمُ فِي الْحَيَالِ مِنَ الْكَيْفِيَّاتِ
وَالْأَمْثَالِ يُنَزَّهُ عَنْهُ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (١١) ﴿

[الشورى: ١١].

قَائِمٌ بِنَفْسِهِ: أَيُّ مُسْتَقِلٍّ بِذَاتِهِ لَا يَخْتَاجُ إِلَى غَيْرِهِ، فَهُوَ الْغَنِيُّ عَلَى الْإِطْلَاقِ،
قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ، فَهُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ.

وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ غَيْرٌ مُتَعَدِّدٌ وَلَا مُرَكَّبٌ مِنْ أَجْزَاءٍ.

وَاحِدٌ فِي صِفَاتِهِ لَا يُبَايِنُهُ أَحَدٌ فِي وَصْفٍ مِنْ أَوْصَافِ الْكَمَالِ وَنُعُوتِ الْجَلَالِ.

وَاحِدٌ فِي أَفْعَالِهِ مُنْفَرِدٌ بِالْخَلْقِ وَالْإِبْدَاعِ، مُسْتَبَدٌّ بِالْإِيجَادِ وَالْإِخْتِرَاعِ مِنْ غَيْرِ
مُعَاوَنَةٍ وَلَا مُعَالَجَةٍ وَلَا مُؤَاوَرَةٍ، فَهُوَ خَالِقُ الْخَلْقِ وَخَالِقُ أَعْمَالِهِمْ وَحَرَكَاتِهِمْ وَسَكَنَاتِهِمْ
وَجَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ، وَلَيْسَ لغيرِهِ تَأْثِيرٌ فِي فِعْلٍ مِنَ الْأَفْعَالِ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ.

وَمَا يُوجَدُ مِنَ الْأَثَارِ عِنْدَ اقْتِرَانِ بَعْضِ الْأَشْيَاءِ بِبَعْضِ كَوُجُودِ الْاِحْتِرَاقِ عِنْدَ
مُتَمَسِّكِ النَّارِ لِلْحَطَبِ، وَالشَّيْعِ عِنْدَ الْأَكْلِ، فَإِنَّ الْمُشَاهِدَ اقْتِرَانُ النَّارِ بِالْحَطَبِ فَقَطُّ،
وَكَوْنُهَا هِيَ أَحْرَقَتْ غَيْرَ مُشَاهِدٍ وَلَا دَلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ عَقْلِيٌّ، إِنَّمَا هُوَ فِعْلُ اللَّهِ، وَمَنْ قَالَ أَنَّهُ
فِعْلُ النَّارِ فَهِيَ شَهَادَةٌ زُورٌ.

وَاحِدٌ فِي مُلْكِهِ مُنْفَرِدٌ بِتَدْبِيرِهِ، فَلَا مُدَبِّرَ لِلْعَالَمِ غَيْرُهُ، وَلَا نَافِذَ إِلَّا مَشِئَتُهُ
وَأَمْرُهُ.

مَوْصُوفٌ بِصِفَاتٍ وَجُودِيَّةٍ قَدِيمَةٍ أَبَدِيَّةٍ قَائِمَةٍ بِذَاتِهِ، فَهُوَ حَيٌّ بِحَيَاةٍ بَغَيْرِ بَنِيَّةٍ
وَلَا مَزَاجٍ.

^١ في الهامش: فعله

قَادِرٌ بِقُدْرَةٍ يَتَسَرَّرُ بِهَا إِيجَادُ مَقْدُورَاتٍ لَا تَنْتَاهِي وَإِعْدَامُهَا.

مُرِيدٌ بِإِرَادَةٍ يَتَخَصَّصُ بِهَا الْمُمَكِّنَاتُ بِبَعْضِ الْأَحْوَالِ الْجَائِزَةِ عَلَيْهَا مِنَ الْوُجُودِ
وَالْعَدَمِ وَالْجِهَاتِ وَالْأَزْمَنَةِ وَالْأَمَكِنَةِ وَسَائِرِ الْأَعْرَاضِ، فَلَا يَقَعُ فِي مُلْكِهِ إِلَّا مَا يُرِيدُ
مَنْ كَفَرَ أَوْ إِيمَانَ أَوْ طَاعَةٍ أَوْ عِصْيَانٍ، فَكُلُّ ذَلِكَ مَخْلُوقٌ لَهُ، مُقَدَّرٌ بِتَقْدِيرِهِ، مُحْصُوصٌ
بِإِرَادَتِهِ وَتَدْبِيرِهِ.

عَالِمٌ بِعِلْمٍ وَاحِدٍ كَاشِفٍ لِمَعْلُومَاتٍ لَا نِهَايَةَ لَهَا كَشْفًا إِحَاطِيًّا؛ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ
عِلْمًا وَأَخْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا، لَا يَعْرُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، يَعْلَمُ
حَرَكَةَ الْهَبَاءِ فِي الْهَوَاءِ، وَهَوَاجِسَ الضَّمَائِرِ وَتَقَلُّبَاتِ الْخَوَاطِرِ وَخَفِيَّاتِ السَّرَائِرِ وَيَعْلَمُ مَا
كَانَ وَمَا يَكُونُ وَمَا لَمْ يَكُنْ أَنْ لَوْ كَانَ كَيْفَ يَكُونُ.

سَمِيعٌ لَا بِصِمَاخٍ وَأُذُنٍ، بَلْ بِسَمْعٍ لَا يَعْرُبُ عَنْهُ مَسْمُوعٌ.

بَصِيرٌ لَا بِحَدَقَةٍ وَأَجْفَانٍ، بَلْ بِبَصَرٍ لَا يَعِيبُ عَنْهُ مَرِيٌّ وَلَا يَحْجُبُهُ بُعْدٌ وَلَا
قُرْبٌ وَلَا ضَلَامٌ، مِنْ غَيْرِ مُقَابَلَةٍ وَلَا انْبِعَاطٍ أَشْعَةٍ، وَلَا يَخْتَصُّ سَمْعُهُ بِالْأَصْوَاتِ وَلَا
بَصَرُهُ بِالْأَجْرَامِ وَالْأَلْوَانِ وَالْاجْتِمَاعِ وَالْإِفْتِرَاقِ وَالْحَرَكََةِ وَالسُّكُونِ، بَلْ يَسْمَعُ وَيَرَى
جَمِيعَ الْمَوْجُودَاتِ مِنَ الدَّوَاتِ وَالصِّفَاتِ الْوَاجِبَاتِ وَالْجَائِزَاتِ الظَّاهِرَاتِ وَالْخَفِيَّاتِ
يَسْمَعُ وَيَرَى دَيْبَ النَّمْلَةِ السَّودَاءِ فِي اللَّيْلَةِ الظُّلُمَاءِ عَلَى الصَّخْرَةِ الصَّمَاءِ.

مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ وَلَا يَغْتَرِيهِ سُكُوتٌ وَلَا تَقْدِيمٌ وَلَا
تَأْخِيرٌ وَلَا تَرْتِيبٌ وَلَا تَبْعِيضٌ وَلَا انْقِطَاعٌ؛ إِذْ صِفَاتُهُ لَا تُشَبِّهُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ كَمَا أَنَّ
ذَاتَهُ لَا تُشَبِّهُ دَوَاتَ الْمَخْلُوقِينَ.

وَالْمُسْتَحِيلُ عَلَيْهِ مَا يُنَافِي مَا تَقَدَّمَ، كَالْإِبْتِدَاءِ وَالْانْقِضَاءِ وَالْمُشَابَهَةِ لِخَلْقِهِ
وَوُجُودِ شَرِيكِ لَهُ، وَمَا يَمْنَعُ الْإِدْرَاكَ كَالْمَوْتِ وَالْعَمَى وَالصَّمَمِ، وَمَا يَمْنَعُ الْأَفْعَالَ

كَالْجَهْلِ وَالْعَجْزِ، وَعَدَمِ التَّخْصِصِ لِلْمُمْكِنَاتِ بِأَنْ لَا يَكُونَ مُرِيدًا مُخْتَارًا لِفِعْلِهِ، وَمَا يَمْنَعُ الْكَلَامَ كَالْحَرَسِ.

وَالْجَائِزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى خَلَقَ الْمَخْلُوقَاتِ وَإِعْدَامُهَا، فَهُوَ مُتَفَضِّلٌ بِالْخَلْقِ وَالْاخْتِرَاعِ وَالتَّكْلِيفِ وَالْإِنْعَامِ وَالْإِحْسَانِ وَالْإِصْلَاحِ بِلَا لُزُومٍ وَإِيجَابٍ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ، بَلْ هُوَ فَاعِلٌ مُخْتَارٌ، إِنْ شَاءَ فَعَلَ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَفْعَلْ، بِيَدِهِ الْهَدَايَةُ وَالْإِضْلَالُ وَالتَّوْفِيقُ وَالْخُذْلَانُ، فَكُلُّ نِعْمَةٍ مِنْهُ فَضْلٌ، وَكُلُّ نِقْمَةٍ مِنْهُ عَدْلٌ، لَا يُوصَفُ بِالظُّلْمِ وَلَا بِالْجُورِ، إِذْ لَا يُصَادِفُ تَصَرُّفُهُ مُلْكًا لِغَيْرِهِ حَتَّى يَكُونَ ظُلْمًا لِأَنَّ كُلَّ مَا سِوَاهُ مِنَ الْعَرْشِ إِلَى الْفَرْشِ مِنَ جَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ مُلْكٌ لَهُ، فَتَصَرُّفُهُ فِيهِ تَصَرُّفُ الْمَالِكِ فِي مُلْكِهِ. لَا يُسْتَلْ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ.

وَتَفَضَّلَ يَبْعَثُ الرُّسُلَ مِنْ عِبَادِهِ أَوْحَى إِلَيْهِمْ شَرِيْعَتَهُ وَأَحْكَامَهُ وَأَمَرَهُمْ بِتَبْلِيغِ الْخَلْقِ أَوْامِرَهُ وَنَوَاهِيَهُ وَتَحْذِيرَهُمْ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ، وَتَوْجِيهِهِمْ إِلَى مَوْلَاهُمْ لِتَحْصِيلِ رِضَاهُ وَثَوَابِهِ، وَأَيَّدَهُمْ بِالْمُعْجَزَاتِ الْخَوَارِقِ لِلْعَادَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى صِدْقِهِمْ، وَعَصَمَهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ كِبَارِهَا وَصِغَارِهَا، الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا عَلَى الصَّحِيحِ مِنَ الْأَقْوَالِ، وَمِنَ الْغَفْلَةِ وَالشُّغْلِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمِنْ مِيلِ الْقُلُوبِ لِشَيْءٍ مِنْ زُخْرَفِ الدُّنْيَا وَمِنْ كُلِّ جَهْلٍ جَلِيٍّ أَوْ خَفِيِّ، وَمِنَ الْكَذِبِ وَالْخِيَانَةِ وَاتِّبَاعِ الْبَاطِلِ وَالْغِشِّ وَكِتْمَانِ شَيْءٍ مِنَ الْوَحْيِ الْمَأْمُورِينَ بِتَبْلِيغِهِ.

وَشَرَطُ الرِّسَالَةِ: الذُّكُورَةُ، وَكَمَالُ الْعَقْلِ، وَالذِّكَاءُ، وَالْفِطْنَةُ، وَقُوَّةُ الرَّأْيِ، وَشَرَفُ النَّسَبِ، وَالسَّلَامَةُ مِمَّا يُنْفَرُ كَالْفَطَاظَةِ وَوَصَفِ الْأَبَاءِ بِالزُّنَا وَالْبَرَصِ وَالْجُدَامِ وَالْجُنُونِ وَالْإِعْمَاءِ الطَّوِيلِ، وَمِمَّا يُخِلُّ بِالْمُرُوءَةِ كَالْحَرْفِ الدَّنِيَّةِ كَالْحِجَامَةِ، أَوْ يُخِلُّ بِحِكْمَةِ الْبِعْثَةِ كَالْعَمَى عَلَى الصَّحِيحِ وَالصَّمَمِ وَالْبَكَمِ.

وَالوَاجِبُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: الصَّدُقُ، وَالْأَمَانَةُ، وَالتَّبْلِيغُ،
وَالنَّصِيحَةُ.

وَالْجَائِزُ عَلَيْهِمْ: الْأَوْصَافُ الْبَشَرِيَّةُ الَّتِي لَا تَقْصُ فِيهَا وَلَا تَنْفِرُ كَالْأَمْرَاضِ،
وَالنَّوْمُ، وَالْأَكْلُ، وَالشُّرْبُ، وَالنِّكَاحُ.

وَمَا تَلَبَّسُوا بِهِ مِنَ الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ لَيْسُوا فِيهَا كَغَيْرِهِمْ؛ إِذْ هِيَ قُرْبَةٌ فِي حَقِّهِمْ.
وَيَجِبُ الْإِيْمَانُ بِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَالْكِتَابِ الْمُنَزَّلَةِ مِنْ غَيْرِ حَصْرٍ؛ إِذْ لَمْ
يَصَحَّ عَدْدُ الْكِتَابِ وَالْأَنْبِيَاءِ. وَمَا ثَبَتَ مِنَ الْكِتَابِ وَالْأَنْبِيَاءِ بِالْإِجْمَاعِ فَجَاحِدُهُ كَافِرٌ.
وَأَنَّ سَيِّدَنَا وَنَبِيَّنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدًا ﷺ خَاتِمَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَأَنَّهُ أَفْضَلُ
الْخَلْقِ بِالْإِجْمَاعِ، مُرْسَلٌ إِلَى الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، وَفِي الْمَلَائِكَةِ خِلَافٌ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ بِالْتَّعْيِينِ
مُنَزَّلٌ عَلَيْهِ.

وَيَجِبُ تَصْدِيقُهُمْ فِيْمَا أَخْبَرُوا بِهِ مِنْ وُجُودِ الْجِنِّ وَأَنَّهُمْ مُكَلَّفُونَ مُثَابُونَ
مُعَاقِبُونَ، وَمِنْ وُجُودِ الْمَلَائِكَةِ وَهُمْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ لَا يَجُوزُ فِي حَقِّهِمُ الْمَعْصِيَةُ؛
لِعِصْمَتِهِمْ، لَيْسُوا بِذُكُورٍ وَلَا إِنَاثٍ، وَمِنْ بَعَثِ الْخَلْقِ بَعْدَ الْمَوْتِ بِأَجْسَادِهِمُ الَّتِي
كَانُوا عَلَيْهَا فِي الدُّنْيَا لِلْحِسَابِ وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَكَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَأَتَمَّهَا مَخْلُوقَتَانِ
مَوْجُودَتَانِ الْآنَ دَائِمَتَانِ، وَكَسُوَالِ الْمَلَائِكَةِ فِي الْقَبْرِ لِكُلِّ مَنْ يَجْرِي عَلَيْهِ أَحْكَامُ
الْإِسْلَامِ وَلَوْ مُنَافِقًا، وَاخْتَلَفَ فِي مُطَهِّرِ الْكُفْرِ، وَالْمَلَائِكَةِ: مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ، وَقِيلَ: يَسْأَلُ
الْمُؤْمِنَ مُبَشِّرٌ وَبَشِيرٌ. وَكَرُؤِيَّةُ الْمُؤْمِنِينَ رَبَّهُمْ بِلَا تَكْيِيفٍ، وَالْحَوْضِ، وَالصَّرَاطِ،
وَوَزْنِ الْأَعْمَالِ بِمِيزَانٍ، وَأَخَذَ صُحُفِ الْأَعْمَالِ، وَسَفَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَسَائِرِ
الْمُؤْمِنِينَ، وَنُفُوذِ الْوَعِيدِ فِي طَائِفَةٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِدُخُولِ النَّارِ، وَعَدَمِ خُلُودِ
الْمُؤْمِنِينَ فِي النَّارِ.

وَالْمَوْتُ فِعْلٌ لِلَّهِ وَإِنْ وَقَعَ عِنْدَ سَبَبٍ مِنَ الْخَلْقِ.

وَكُلُّ أَحَدٍ مَيِّتٌ بِأَجَلِهِ الْمُقَدَّرَ لَهُ.
وَيَقْبِضُ الْأَرْوَاحَ «عَزْرَائِيلُ» بِإِذْنِ اللَّهِ.
وَعَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ حَفَظَةُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَكْتُبُونَ الْأَعْمَالِ.
وَالْأَرْوَاحُ بَعْدَ الْمَوْتِ بَاقِيَةٌ وَلَا فَنَاءَ لَهَا عَلَى الصَّحِيحِ، وَقِيلَ: تَفْنَى عِنْدَ
الْقِيَامَةِ، ثُمَّ تَرْجِعُ لِلْأَجْسَادِ، وَقَبْلَ الْقِيَامَةِ مُنْعَمَةٌ أَوْ مُعَذَّبَةٌ.
وَالْكَافِرُ مُحْلَدٌ فِي النَّارِ؛ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨].
وَالْمُؤْمِنُ الْعَاصِي الْمُرْتَكِبُ لِلْكَبَائِرِ فِي الْمَشِيئَةِ، وَلَا نَقْطَعُ عَلَى مُعَيَّنٍ
بِالنَّارِ.
وَلَا تُحِطُ السَّيِّئَةُ الْحَسَنَةَ، وَلَا تَسْقُطُ الْكَبِيرَةُ بِالْحَسَنَةِ، بَلْ بِفَضْلِ اللَّهِ أَوْ
بِالتَّوْبَةِ: وَهِيَ النَّدَمُ عَلَى الْمَعْصِيَةِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا مُبْعَدَةٌ عَنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مُقَرَّبَةٌ مِنْ
سَخَطِهِ، وَلَا تَتَحَقَّقُ إِلَّا بِالْإِقْلَاعِ عَنِ الْمَعْصِيَةِ وَالْعَزْمِ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ أَبَدًا، وَمُبَادَرَةِ
قَضَاءِ مَا ضَيَّعَهُ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ وَحُقُوقِ الْعِبَادِ.
وَأَعْظَمُ شَيْءٍ يُعِينُ عَلَيْهَا: مُجَانَبَةُ خِلَاطِ السُّوءِ، وَلَا سِيَّمَا الَّذِينَ اشْتَرَكَ مَعَهُمُ
الْمَعْصِيَةَ، وَمُؤَالَاهُ أَبْنَاءَ الْآخِرَةِ مِمَّنْ تُذَكِّرُهُ بِاللَّهِ رُؤْيَتُهُ وَتَنْهَضُ بِهِ حَالَتُهُ وَمُخَالَطَتُهُ
وَهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ الَّذِينَ يَخْشَعُونَ وَيُحْشَعُونَ.
وَلَا يُكْفَرُ أَحَدٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِارْتِكَابِ ذَنْبٍ إِلَّا إِذَا جَحَدَ مَا عَلِمَ مَجِيءُ
الرَّسُولِ ﷺ بِهِ صُرُورَةً، فَالْإِيمَانُ: تَصَدِيقُ الرَّسُولِ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ، وَتَكْذِيبُهُ كُفْرٌ.

وَلَا تُعَيِّنُ أَحَدًا لِلْجَنَّةِ إِلَّا الْأَنْبِيَاءَ وَمَنْ شَهِدَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَمِنْ ذَلِكَ الْأَوْلِيَاءِ
الْمَشَاهِيرُ وَأُئِمَّةُ الْمِلَّةِ الَّذِينَ اجْتَمَعَتْ الْأُمَّةُ عَلَى قَبُولِهِمْ وَتَقْلِيدِهِمْ، فَاجْمَاعُ الْأُمَّةِ
مَعْصُومٌ؛ قَالَ ﷺ: «مَنْ أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ بِخَيْرٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»⁽¹⁾.

وَالذُّنُوبُ كَبَائِرُ وَصَغَائِرُ، وَالصَّغَائِرُ تُمَحَّى بِاجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ وَبِالْحَسَنَاتِ.
وَلَا نَقُولُ بِلُزُومِ الْمُوازَنَةِ بَيْنَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، بَلِ الْعَبْدُ إِذَا أَتَى
بِحَسَنَاتٍ أَمْثَالَ الْجِبَالِ وَلَهُ مُحَالَفَةٌ وَاحِدَةٌ فَهُوَ مَرْهُونٌ بِهَا، إِمَّا أَنْ يَعْفُوَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْ
يُؤَاخِذَهُ بِهَا ثُمَّ يَخْرِجُ مِنَ النَّارِ.

وَلِلْسَاعَةِ عِلَامَاتٌ أَخْبَرَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ كَخُرُوجِ الدَّجَالِ الْأَعْوَرِ الْكَذَّابِ،
وَطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجِ الدَّابَّةِ، وَظُهُورِ الْمَهْدِيِّ الْفَاطِمِيِّ مِنْ وَلَدِ
فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا، وَنُزُولِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالشَّامِ
مُجَدِّدًا لِهَذِهِ الْمِلَّةِ غَيْرَ نَاسِخٍ لَهَا، حَاكِمًا بِكِتَابِ اللَّهِ كَالْخَلِيفَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَعَ قِيَامِ وَصْفِ
النُّبُوَّةِ بِهِ، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنَزِيرَ، وَيُطِيلُ الْحِزْبَةَ فَلَا يَقْبَلُ إِلَّا الْإِيمَانَ.

وَالصَّحَابِيُّ: الْمُؤْمِنُ الَّذِي اجْتَمَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُلُّهُمْ عُدُولٌ، وَهُمْ أَفْضَلُ
مِنْ سَائِرِ الْبَشَرِ بَعْدَ النَّبِيِّينَ، وَأَفْضَلُهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ، ثُمَّ بَاقِي
الْعَشْرَةِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ تَفْصِيلٌ.

وَأَفْضَلُ الْقُرُونِ قَرْنُ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ الَّذِينَ بَعْدَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ بَعْدَهُمْ، وَهَذِهِ
الْأُمَّةُ أَفْضَلُ الْأُمَمِ.

فَهَذَا سَرْدُ عَقِيدَةِ أَهْلِ الْإِيمَانِ، مَوْضُوعَةٌ لِمَنْ أَرَادَ تَعْلِيمَهَا لِلنِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ،
مَصُونَةٌ عَنْ شِبْهِ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالْخُذْلَانِ، خَالِيَةٌ عَنْ تَقْرِيرِ الدَّلِيلِ وَالْبُرْهَانِ، قَابِلَةٌ لِلَّهِ

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب فيمن يشنى عليه خير أو شر من الموتى.

بِالْقَبُولِ وَالرِّضْوَانِ، وَأَتَخَفَ عَبْدَهُ الْبَائِسَ الْمُتَكَبِّرَ بِالْعُفْوِ وَالْعُفْرَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ
عَلَى تَوَالِي الْفَضْلِ وَالْإِمْتِنَانِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ
والتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

بِسْمِ اللَّهِ

لَمَعَ الْأَدَلَّةُ
فِي قَوَاعِدِ عَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ

لِإِمَامِ الْحَرَمَيْنِ

عَبْدِ الْمَلِكِ الْجَوِينِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْقَادِرِ الْعَلِيمِ، الْفَاطِرِ الْحَكِيمِ، الَّذِي وَجَبَ لَهُ الْقَدَمُ، وَاسْتَحَالَ فِي
تَعَالِيهِ وَصِفَتِهِ تَجَوُّيزُ الْعَدَمِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُبِيدِ الضَّلَالَةِ،
وَمُوضِحِ الْحَقِّ بِوَاضِحِ الدَّلَالَةِ.
أَمَّا بَعْدُ،

فَقَدْ اسْتَدْعَيْتُمْ - أَرْشَدَكُمْ اللَّهُ - لَمَعًا مِنَ الْأَدَلَّةِ، فِي قَوَاعِدِ عَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ،
فَاسْتَخَرْتُ اللَّهَ فِي إِسْعَافِكُمْ بِمُنَاكُمْ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ.

الْقَوْلُ فِي حُدُوثِ الْعَالَمِ

الْأَوَّلَى بِالتَّقْدِيمِ تَفْسِيرُ عِبَارَاتِ اضْطَلَحَ الْمُوحِّدُونَ عَلَيْهَا؛ رَوِّمًا مِنْهُمْ لَجَمْعِ الْمَعَانِي
الكَثِيرَةِ فِي الْفَاطِظِ وَجِيزَةٍ.

فَمِمَّا أَطْلَقُوهُ: الْعَالَمُ: وَهُوَ كُلُّ مَوْجُودٍ سِوَى اللَّهِ تَعَالَى.

ثُمَّ الْعَالَمُ يَنْقَسِمُ إِلَى: جَوَاهِرٍ، وَأَعْرَاضٍ.

فَالْجَوْهَرُ: كُلُّ مَا لَهُ حَجْمٌ. وَقِيلَ: هُوَ الْمُتَحَيِّزُ. وَقِيلَ: هُوَ الْمُسْتَعْنِي عَنِ الْمَحَلِّ.

وَقِيلَ: هُوَ الْقَابِلُ لِلْأَعْرَاضِ. وَقِيلَ: مَا لَهُ حَظٌّ مِنَ الْمَسَاحَةِ. وَقِيلَ: مَا لَهُ جِزْمٌ.

وَالْعَرَضُ: هُوَ الْمَعْنَى الْقَائِمُ بِالْجَوْهَرِ، كَالْأَلْوَانِ، وَالطُّعُومِ، وَالرَّوَائِحِ، وَالْعُلُومِ
وَالْقُدْرِ وَالْإِرَادَةِ الْحَادِثَةِ وَأُضْدَادِهَا، وَالْحَيَاةِ وَالْمَوْتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

ثُمَّ حُدُوثُ الْجَوَاهِرِ يُبْنَى عَلَى أَصُولٍ أَرْبَعَةٍ:

1 - مِنْهَا: إِثْبَاتُ الْأَعْرَاضِ.

2 - وَمِنْهَا: إِثْبَاتُ حُدُوثِهَا.

3 - وَمِنْهَا: اسْتِحَالَةُ تَعَرِّيِ الْجَوَاهِرِ عَنْهَا.

4 - وَمِنْهَا: إِثْبَاتُ اسْتِحَالَةِ حَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا.

وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا فَنَقُولُ: مَا لَا يَخْلُو عَنْ الْحَوَادِثِ لَا يَسْبِقُهَا، وَمَا لَا يَسْبِقُ الْحَوَادِثَ
فَهُوَ حَادِثٌ.

أَمَّا الْأَصْلُ الْأَوَّلُ فِي إِثْبَاتِ وُجُودِ الْأَعْرَاضِ، فَقَدْ أَتَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُلْحِدِينَ
الْأَعْرَاضَ، وَزَعَمُوا أَنَّ لَا مَوْجُودَ إِلَّا الْجَوْهَرُ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى إِثْبَاتِ وُجُودِ الْأَعْرَاضِ أَنَّا إِذَا رَأَيْنَا جَوْهَرًا سَاكِنًا ثُمَّ رَأَيْنَاهُ مُتَحَرِّكًا،
فَإِنَّا نُدْرِكُ تَفْرِقَةً بَيْنَ الْحَالَتَيْنِ، وَلَا يَقَعُ الْإِفْتِرَاقُ إِلَّا بَيْنَ ذَاتَيْنِ؛ إِذِ السَّيِّءُ لَا يُخَالِفُ
نَفْسَهُ، فَوَضَحَ بِذَلِكَ أَنَّ التَّفْرِقَةَ آيَلَةٌ إِلَى أَعْرَاضٍ زَائِدَةٍ عَلَى الْجَوْهَرِ.

ثُمَّ مُعْظَمُ الْأَعْرَاضِ مُدْرِكٌ بِالصَّرُورَةِ؛ فَإِنَّ الْعَاقِلَ إِذَا طَرَأَتْ عَلَيْهِ الْآمُ، وَاعْتَرَتْهُ
أَسْقَامٌ، أَوْ نَالَتُهُ لَذَاتٌ، أَوْ أَرَهَقَتْهُ شَهَوَاتٌ، أَوْ أَدْرَكَ عُلُومًا، فَإِنَّهُ يَسْتَيْقِنُ طُرُوقَ هَذِهِ
الْمَعَانِي عَلَى الْبَدِيهَةِ.

وَأَمَّا الْأَصْلُ الثَّانِي: وَهُوَ حُدُوثُ الْأَعْرَاضِ، فَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّا نَرَى الْأَعْرَاضَ
الْمُتَضَادَّةَ مُتَعَاقِبَةً عَلَى مَحَلِّهَا، فَنَسْتَيْقِنُ حُدُوثَ الطَّوَارِيئِ مِنْهَا، وَنَعْلَمُ أَيْضًا حُدُوثَ
السَّوَابِقِ مِنْ حَيْثُ عُدِمَتْ؛ إِذْ لَوْ ثَبَتَ قَدَمُهَا لَاسْتَحَالَ عَدَمُهَا.

وَأَمَّا الْأَصْلُ الثَّالِثُ: وَهُوَ بَيِّنُ اسْتِحَالَةِ تَعَرِّي الْجَوَاهِرِ عَنِ الْأَعْرَاضِ، فَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ الْجَوَاهِرَ الشَّاعِلَةَ لِلْأَحْيَازِ لَا تُعْقَلُ غَيْرُ مُجْتَمَعَةٍ أَوْ مُفْتَرَقَةٍ، بَلْ بِاضْطِرَارٍ نَعْلَمُ أَنَّهَا لَا تَخْلُو عَنْ كَوْنِهَا مُجْتَمَعَةً أَوْ مُفْتَرَقَةً، وَذَلِكَ يَقْضِي بِاسْتِحَالَةِ خُلُوقِهَا عَنِ الْاجْتِمَاعِ وَالْإِفْتِرَاقِ.

وَكَذَلِكَ نَعْلَمُ بِبِدْيَةِ الْعَقْلِ اسْتِحَالَةَ تَعَرِّي الْأَجْرَامِ عَنِ الْإِتِّصَافِ بِالتَّحَرُّكِ وَالشُّكُونِ، وَاللُّبْثِ فِي الْمَحَالِّ، وَالزَّوَالِ وَالْإِنْتِقَالِ، وَذَلِكَ يُوضِّحُ اسْتِحَالَةَ تَعَرِّيها عَنِ الْأَعْرَاضِ.

وَأَمَّا الْأَصْلُ الرَّابِعُ: وَهُوَ إِضْحَاحُ اسْتِحَالَةِ حَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا، فَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ دَوْرَاتِ الْأَفْلَاقِ تَتَعَاقَبُ، وَتَقَعُ كُلُّ دَوْرَةٍ مِنْهَا عَلَى إِثْرِ انْقِضَاءِ الَّتِي قَبْلَهَا، فَلَوْ كَانَ قَبْلَ الدَّوْرَةِ الَّتِي نَحْنُ فِيهَا دَوْرَاتٌ لَا نِهَايَةَ لِأَعْدَادِهَا وَلَا غَايَةَ لِأَحَادِهَا لَمَا كَانَ ذَلِكَ مُؤْذِنًا بِتَنَاقُضِهَا؛ إِذْ مَا لَا يَحْصُرُهُ عَدَدٌ وَلَا يَضْبِطُهُ أَمَدٌ لَا يَتَقَرَّرُ فِي الْعَقْلِ انْقِضَاؤُهُ، وَلَا يَتَحَقَّقُ انْتِهَآؤُهُ، فَلَمَّا انْقَضَتِ الدَّوْرَاتُ قَبْلَ الدَّوْرَةِ الْمُتَأَخِّرَةِ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى نِهَايَةِ أَعْدَادِهَا، فَإِذَا تَنَاهَتْ انْتَهَتْ إِلَى أَوَّلٍ.

وَيَطَّرِدُ هَذَا الدَّلِيلُ عَلَى هَذَا السَّبِيلِ فِي جُمْلَةِ الْمُتَعَاقِبَاتِ، كَالْأَوْلَادِ وَالْوَالِدِينَ، وَالْبَذْرِ وَالزَّرْعِ، وَنَحْوِهَا.

فَإِذَا ثَبَّتَتْ هَذِهِ الْمُقَدِّمَاتُ تَرْتَّبَ عَلَيْهَا اسْتِحَالَةُ خُلُوقِ الْجَوَاهِرِ عَنِ الْحَوَادِثِ الْمُسْتَنَدَةِ إِلَى أَوَّلٍ، وَمَا لَا يَخْلُو عَنِ الْحَوَادِثِ لَا يَسْبِقُهَا، وَمَا لَا يَسْبِقُ الْحَوَادِثَ حَادِثٌ عَلَى الْاضْطِرَارِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى نَظَرٍ وَاعْتِبَارٍ.

الْقَوْلُ فِي إِثْبَاتِ الْعِلْمِ بِالصَّانِعِ

فَإِذَا ثَبَّتَتْ الْحَوَادِثُ، فَهِيَ جَائِزَةُ الْوُجُودِ، إِذْ يَجُوزُ تَقْدِيرُ وُجُودِهَا وَتَقْدِيرُ اسْتِمْرَارِ الْعَدَمِ عَلَيْهَا بَدَلًا عَنِ الْوُجُودِ، فَإِذَا اخْتَصَّتْ بِالْوُجُودِ الْمُمْكِنِ افْتَقَرَتْ إِلَى مُحْصَصٍ.

ثُمَّ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ الْمُخَصَّصُ طَبِيعَةً كَمَا صَارَ إِلَيْهِ الطَّبَائِعِيُّونَ؛ فَإِنَّ الطَّبِيعَةَ عِنْدَ مُشْتَبِهَاتِهَا لَا اخْتِيَارَ لَهَا، وَهِيَ مُوجِبَةٌ أَثَارَهَا عِنْدَ ارْتِفَاعِ الْمَوَانِعِ وَانْقِطَاعِ الدَّوَائِعِ. فَإِنْ كَانَتِ الطَّبِيعَةُ قَدِيمَةً لَزِمَ قَدَمُ أَثَارِهَا، وَقَدْ وَضَحَ حُدُوثُ الْعَالَمِ، وَإِنْ كَانَتْ حَادِثَةً افْتَقَرَتْ إِلَى مُحَدِّثٍ، ثُمَّ الْكَلَامُ فِي مُحَدِّثِهَا كَالْكَلَامِ فِيهَا، فَيُؤَدِّي هَذَا الْقَوْلُ إِلَى إِبْطَاتِ حَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا، وَقَدْ تَبَيَّنَ بُطْلَانُ ذَلِكَ. فَوَضَحَ أَنَّ مُحَصَّصَ الْعَالَمِ فَاعِلٌ مُخْتَارٌ، مَوْصُوفٌ بِالْإِفْتِدَارِ وَالْإِخْتِيَارِ.

فَصْلٌ

صَانِعُ الْعَالَمِ أَرْزَى الْوُجُودِ، قَدِيمُ الذَّاتِ، لَا مُبْتَدَأَ لَوْجُودِهِ، وَلَا مُفْتَتَحَ لِثُبُوتِهِ. وَالِدَلِيلِ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ حَادِثًا لَشَارَكَ الْحَوَادِثَ فِي الْإِفْتِقَارِ إِلَى مُحَدِّثٍ، ثُمَّ يَلْزَمُ فِي مُحَدِّثِهِ مَا لَزِمَ فِيهِ، وَيَتَسَلَّسَلُ الْقَوْلُ، وَيُنْفِضِي إِلَى إِبْطَاتِ حَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا، وَقَدْ سَبَقَ الدَّلِيلُ عَلَى اسْتِحَالَةِ ذَلِكَ.

فَصْلٌ

الْبَارِي تَعَالَى حَيٌّ، عَالَمٌ بِجَمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ، قَادِرٌ عَلَى جَمِيعِ الْمَقْدُورَاتِ؛ فَإِنَّا بَبْدَائِهِ الْعُقُولِ نَعْلَمُ اسْتِحَالََةَ صُدُورِ الْأَفْعَالِ مِنَ الْعَاجِزِ عَنْهَا، وَكَذَلِكَ يَسْتَيْقِنُ كُلُّ لَبِيبٍ أَنَّ الْأَفْعَالَ الْمُحْكَمَةَ الْمُتَقَنَّةَ الْوَاقِعَةَ عَلَى أَحْسَنِ تَرْتِيبٍ وَنِظَامٍ وَإِتْقَانٍ وَإِحْكَامٍ لَا تَصْدُرُ إِلَّا مِنْ عَالَمٍ بِهَا.

وَمَنْ جَوَرَ تَرْتِيبَ خَطِّ مَنْظُومٍ عَلَى تَرْتِيبِ مَعْلُومٍ مِنْ غَيْرِ عَالَمٍ بِالْخَطِّ كَانَ عَنْ سَبِيلِ الْعُقُولِ خَارِجًا، وَفِي تَبْهِهِ الْجَهْلُ وَالْجَا.

وَإِذَا اسْتَبَانَ كَوْنُ صَانِعِ الْعَالَمِ عَالِمًا قَادِرًا، فَبِالْإِضْطِرَارِ يُعْلَمُ كَوْنُهُ حَيًّا؛ إِذْ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَتَّصِفَ بِالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ مَيِّتٌ أَوْ جَمَادٍ، وَتَجْوِيزُ ذَلِكَ مُرَاعَمَةٌ وَعِنَادٌ.

فَصْلٌ

صَانِعِ الْعَالَمِ مُرِيدٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ.

وَأَنْكَرَ «الْكَعْبِيُّ» كَوْنَهُ مُرِيدًا عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَزَعَمَ أَنَّهُ - تَعَالَى عَنْ قَوْلِهِ - إِذَا وُصِفَ بِكَوْنِهِ مُرِيدًا لِأَفْعَالِ الْعِبَادِ فَالْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُ أَمَرُ بِهَا، وَإِذَا وُصِفَ بِكَوْنِهِ مُرِيدًا لِأَفْعَالِ نَفْسِهِ فَالْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُ خَالِقُهَا وَمُنْشِئُهَا. وَزَعَمَ أَنَّ كَوْنَ الْإِلَهِ عَالِمًا بِوُقُوعِ الْحَوَادِثِ فِي أَوْقَاتِهَا عَلَى خَصَائِصِ صِفَاتِهَا يُغْنِي عَنْ تَعَلُّقِ الْإِرَادَةِ بِهَا.

وَهَذَا بَاطِلٌ؛ إِذْ لَوْ أَغْنَى كَوْنُهُ عَالِمًا عَنْ كَوْنِهِ مُرِيدًا، لَأَغْنَى عَنْ كَوْنِهِ قَادِرًا، وَقَدْ اتَّفَقْنَا عَلَى افْتِقَارِ أَفْعَالِ الْمَكْلُفِينَ إِلَى إِرَادَتِهِمْ.

فَصْلٌ

ذَهَبَ «النَّجَّارُ» إِلَى أَنَّ الْبَارِي ﷻ مُرِيدٌ لِنَفْسِهِ. ثُمَّ قَالَ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ غَيْرُ مَغْلُوبٍ وَلَا مُسْتَكْرَهٍ.

وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّهُ فَسَّرَ إِنْثَابًا بِنَفْيٍ، فَإِنَّ نَفْيَ الْعَلَبَةِ وَالِاسْتِكْرَاهِ لَا يَتَضَمَّنُ إِنْثَابَ حُكْمِ صِفَةٍ.

ثُمَّ هُوَ مُسَاعِدٌ عَلَى نَفْيِ الْعَلَبَةِ وَالِاسْتِكْرَاهِ عَنِ الْبَارِي تَعَالَى، مُطَالِبٌ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَنْ يُثَبِّتَ كَوْنَ الْبَارِي تَعَالَى قَاصِدًا إِلَى فِعْلِهِ. فَإِنْ امْتَنَعَ مِنْ ذَلِكَ لَزِمَهُ مَا أَلْزَمْنَا «الْكَعْبِيَّ» حَرْفًا بِحَرْفٍ.

فَصْلٌ

ذَهَبَ مُعْتَرِظُ الْبَصْرَةِ إِلَى أَنَّ الْبَارِي تَعَالَى مُرِيدٌ بِإِرَادَةِ حَادِثَةٍ لَا فِي مَحَلٍّ. وَالَّذِي قَالُوا بَاطِلٌ؛ فَإِنَّ الْحَوَادِثَ إِذَا افْتَقَرَتْ إِلَى إِرَادَةٍ، وَكَانَتْ الْإِرَادَةُ حَادِثَةً، فَهِيَ أَيْضًا تَفْتَقِرُ فِي حُدُوثِهَا إِلَى إِرَادَةٍ أُخْرَى، ثُمَّ يُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى إِنْثَابِ إِرَادَاتٍ لَا أَوَّلَ لَهَا.

فَإِذَا بَطَلَتْ هَذِهِ الْمَذَاهِبُ لَمْ يَبْقَ بَعْدَهَا إِلَّا الْقَطْعُ بِمَا صَارَ إِلَيْهِ أَهْلُ الْحَقِّ مِنْ
وَصْفِ الْبَارِي تَعَالَى بِكَوْنِهِ مُرِيدًا بِإِرَادَةٍ قَدِيمَةٍ أَرْلِيَّةٍ.

فَصْلٌ

صَانِعُ الْعَالَمِ سَمِيعٌ بَصِيرٌ مُتَكَلِّمٌ؛ إِذْ قَدْ ثَبَتَ كَوْنُهُ حَيًّا، وَالْحَيُّ لَا يَخْلُو عَنْ
الِاتِّصَافِ بِالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلامِ أَوْ أَضْدَادِهَا، وَأَضْدَادُ هَذِهِ الصِّفَاتِ نَقَائِصُ،
وَالرَّبُّ ﷻ مُقَدَّسٌ عَنْ سِمَاتِ النِّقْصِ.

فَصْلٌ

الْبَارِي ﷻ بَاقٍ وَاجِبُ الْوُجُودِ؛ إِذْ قَدْ ثَبَتَ بِمَا تَقَدَّمَ قِدَمُهُ، وَالْقَدِيمُ يَسْتَحِيلُ
عَدَمُهُ بِاتِّفَاقٍ مِنَ الْعُقَلَاءِ، وَذَلِكَ تَصْرِيحٌ بِكَوْنِهِ بَاقِيًا مُسْتَمِرَّ الْوُجُودِ.

فَصْلٌ

فِي الْوَحْدَانِيَّةِ

صَانِعُ الْعَالَمِ وَاحِدٌ. وَحَقِيقَةُ الْوَاحِدِ: الَّذِي لَا يَنْقَسِمُ.
وَالدَّلِيلُ عَلَى وَحْدَانِيَّةِ الْإِلَهِ أَنَّا لَوْ قَدَّرْنَا إِلَهَيْنِ، وَفَرَضْنَا عَرَضَيْنِ ضِدَّيْنِ، فَإِنْ
جَوَّزْنَا إِرَادَةَ أَحَدِهِمَا لِأَحَدِ الضِّدَّيْنِ، وَإِرَادَةَ الثَّانِي لِالثَّانِي، اسْتَحَالَ نَفُوذُ إِرَادَتَيْهِمَا
وَاسْتَحَالَ أَنْ لَا تَنْفُذَ إِرَادَتُهُمَا جَمِيعًا؛ لِامْتِنَاعِ وُجُودِ الضِّدَّيْنِ وَالخُلُوءِ مِنْهُمَا، وَإِنْ نَفَذَتْ
إِرَادَةُ أَحَدِهِمَا كَانَ الثَّانِي مَغْلُوبًا مُسْتَكْرَهًا.

وَأِنْ لَمْ يَجْزِ اخْتِلَافُهُمَا فِي الْإِرَادَةِ كَانَ مُحَالًا؛ إِذْ وُجُودُ أَحَدِهِمَا وَوُجُودُ صِفَاتِهِ
يَسْتَحِيلُ أَنْ يَمْنَعَ الثَّانِي مِنْ أَنْ يُرِيدَ مَا تَصِحُّ إِرَادَتُهُ عِنْدَ تَقْدِيرِ الْإِنْفِرَادِ، وَالْعَاجِزُ
مُنْحَطٌّ عَنْ رُتْبَةِ الْإِلَهِيَّةِ.

وَذَلِكَ مَضْمُونُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَ اللَّهِ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] مَعْنَاهُ: لَتَنَاقَضَتِ أَحْكَامُهُمَا مِنْ تَقْدِيرِ قَادِرَيْنِ عَلَى الْكَمَالِ.

فَصْلٌ

الْبَارِي ﷻ عَالِمٌ بِعِلْمٍ قَدِيمٍ، قَادِرٌ بِقُدْرَةٍ قَدِيمَةٍ، حَيٌّ بِحَيَاةٍ قَدِيمَةٍ. وَذَهَبَتِ الْمُعْتَزَلَةُ إِلَى أَنَّ الْبَارِي - تَعَالَى عَنْ قَوْلِهِمْ - حَيٌّ عَالِمٌ قَادِرٌ بِنَفْسِهِ، وَلَيْسَ لَهُ حَيَاةٌ وَعِلْمٌ وَقُدْرَةٌ.

وَقَدْ تَحَقَّقَ فِي الْعُقُولِ أَنَّ مَا يُعْلَمُ بِهِ الْمَعْلُومُ عِلْمٌ، فَلَوْ عِلِمَ الْبَارِي ﷻ الْمَعْلُومَ بِنَفْسِهِ لَكَانَتْ نَفْسُهُ عِلْمًا، وَكُلُّ مُتَعَلِّقٍ بِمُتَعَلِّقٍ تَعَلَّقَ إِحَاطَةً بِهِ عِلْمٌ. ثُمَّ تَحَكَّمَتِ الْمُعْتَزَلَةُ فِي صِفَاتِ الْبَارِي ﷻ، فَرَعَمَتْ أَنَّهُ حَيٌّ عَالِمٌ قَادِرٌ لِنَفْسِهِ، مُرِيدٌ بِإِرَادَةٍ حَادِثَةٍ.

وَلَوْ عَكَسَ عَاكِسٌ مَا قَالُوهُ، وَرَعَمَ أَنَّهُ عَالِمٌ بِعِلْمٍ حَادِثٍ، مُرِيدٌ بِنَفْسِهِ، لَمْ يَجِدُوا بَيْنَ مَا قَرَّرُوهُ وَبَيْنَ مَا أَلْزَمُوهُ فَضْلًا. فَإِنْ قَالُوا: لَوْ كَانَ الْبَارِي ﷻ مُرِيدًا بِنَفْسِهِ لَكَانَ مُرِيدًا لِكُلِّ مُرَادٍ، كَمَا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَالِمًا بِنَفْسِهِ كَانَ عَالِمًا بِكُلِّ الْمَعْلُومَاتِ.

قُلْنَا: هَذَا بَاطِلٌ عَلَى فَاسِدٍ مُعْتَقِدِكُمْ بِكَوْنِ الْبَارِي ﷻ قَادِرًا، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ النَّفْسِ عِنْدَكُمْ، ثُمَّ يُخْتَصُّ كَوْنُ الْبَارِي ﷻ قَادِرًا - عَلَى زَعْمِكُمْ - بِبَعْضِ الْمَقْدُورَاتِ، وَلَا يَنْصِفُ الْبَارِي ﷻ بِالْإِقْتِدَارِ عَلَى مَقْدُورَاتِ الْعِبَادِ. وَقَدْ صَرَّحَتْ نُصُوصٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى بِإِبْثَابِ الصِّفَاتِ مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا نَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ مِنْ أَكْثَامِهَا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا نَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ﴾ [فصلت: ٤٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ [النساء: ١٦٦] وَقَالَ تَعَالَى مُتَمَدِّحًا مُثْنِيًا عَلَى نَفْسِهِ:

﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨] فَأَثْبَتَ لِنَفْسِهِ الْقُوَّةَ، وَهِيَ الْقُدْرَةُ بِاتِّفَاقِ الْمُفَسِّرِينَ.

فَصْلٌ

وَقَدْ ذَكَّرْنَا أَنَّ الْبَارِي ﷻ مُتَكَلِّمٌ، فَاَعْلَمَ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى أَزَلِيٌّ قَدِيمٌ لَا مَبْدَأَ لَوْجُودِهِ. وَذَهَبَتِ الْمُعْتَزَلَةُ وَالنَّجَّارِيَّةُ وَالزَيْدِيَّةُ وَالْإِمَامِيَّةُ وَالْحَوَارِجُ إِلَى أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى حَدِيثٌ. وَامْتَنَعَ طَائِفَةٌ مِنْ هَؤُلَاءِ عَنْ إِطْلَاقِ الْقَوْلِ بِكَوْنِهِ مَخْلُوقًا، وَسَمَّوْهُ حَدِيثًا. وَأَطْلَقَ الْمُتَأَخِّرُونَ مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ كَوْنَهُ مَخْلُوقًا.

وَالدَّلِيلُ عَلَى قِدَمِ كَلَامِ الْبَارِي ﷻ: الْإِتِّفَاقُ عَلَى أَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ، فَلَوْ كَانَ كَلَامُهُ حَدِيثًا لَمْ يَخْلُ مِنْ أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ:

- إِمَّا أَنْ يَقُومَ بِذَاتِ الْبَارِي ﷻ.

- أَوْ بِجِسْمٍ مِنَ الْأَجْسَامِ.

- أَوْ لَا بِمَحَلٍّ.

وَبَاطِلٌ قِيَامُهُ بِهِ؛ فَإِنَّ الْحَوَادِثَ يَسْتَحِيلُ قِيَامُهَا بِذَاتِ الْبَارِي ﷻ؛ فَإِنَّهُ لَا يَقُومُ الْحَوَادِثُ إِلَّا بِحَادِثٍ.

وَلَوْ قَامَ كَلَامُهُ بِجِسْمٍ لَكَانَ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ ذَلِكَ الْجِسْمُ.

وَيَبْطُلُ قِيَامُ الْكَلَامِ لَا بِمَحَلٍّ؛ فَإِنَّهُ مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي، وَيَسْتَحِيلُ قِيَامُ الْمَعَانِي

بِأَنْفُسِهَا؛ إِذْ لَوْ جَازَ ذَلِكَ فِي ضَرْبٍ مِنْهَا لَجَازَ فِي سَائِرِهَا.

فَصْلٌ

الكَلَامُ الْحَقِيقِيُّ شَاهِدًا هُوَ حَدِيثُ النَّفْسِ. وَهُوَ الَّذِي تَدُلُّ عَلَيْهِ الْعِبَارَاتُ الْمُتَوَاضِعُ عَلَيْهَا. وَقَدْ تَدُلُّ عَلَيْهَا الْخُطُوطُ وَالرُّقُومُ وَالْإِشَارَاتُ. وَكُلُّ ذَلِكَ أَمَارَاتٌ عَلَى الْكَلَامِ الْحَقِيقِيِّ الْقَائِمِ بِالنَّفْسِ. وَلِذَلِكَ قَالَ «الْأَخْطَلُ»:

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللَّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْمَعْنَى الْقَائِمَ بِالنَّفْسِ كَلَامٌ، لَيْسَ بِحُرُوفٍ مُنْتَظِمَةٍ، وَلَا أَصْوَاتٍ مُتَقَطَّعَةٍ مِنْ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ، فَيَسْتَتِيقُنُ الْعَاقِلُ أَنَّ كَلَامَ الْبَارِي ﷻ قَدِيمٌ لَيْسَ بِحُرُوفٍ وَلَا أَصْوَاتٍ وَلَا أَلْحَانٍ وَنَعَمَاتٍ؛ فَإِنَّ الْحُرُوفَ تَتَوَالَى وَتَتَرْتَّبُ، وَيَقَعُ بَعْضُهَا مَسْبُوقًا بِبَعْضٍ، وَكُلُّ مَسْبُوقٍ حَدِثٌ.

فَصْلٌ

كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى مَقْرُوءٌ بِالسِّنَةِ الْقُرْأَى، مُحْفُوظٌ فِي صُدُورِ الْحَفَظَةِ، مَكْتُوبٌ فِي الْمَصَاحِفِ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَالْقُرَاءَاتُ أَصْوَاتُ الْقَارِئِينَ وَنَعَمَاتُهُمْ، وَهِيَ الْأَفْعَالُ الَّتِي يُؤْمَرُ بِهَا وَيُنْهَى عَنْهَا، وَيُثَابُ الْمُكَلَّفُ عَلَى فِعْلِهَا وَيُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهَا، وَكَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ الْمَعْلُومُ الْمَفْهُومُ مِنْهَا. وَالْحِفْظُ صِفَةُ الْحَافِظِ، وَالْمَحْفُوظُ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، وَالكِتَابَةُ حُرُوفٌ مَنْظُومَةٌ وَأَشْكَالٌ مَرْقُومَةٌ، وَهِيَ حَوَادِثُ، وَالْمَفْهُومُ مِنْهَا كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى. هَذَا كَمَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَذْكُورٌ مَعْلُومٌ مَكْتُوبٌ، وَهُوَ غَيْرُ ذِكْرِ الذَّاكِرِينَ وَعِلْمِ الْعَالِمِينَ وَكِتَابَةِ الْكَاتِبِينَ.

بَابُ

ذِكْرُ مَا يَسْتَحِيلُ فِي أَوْصَافِ اللَّهِ تَعَالَى

جُمْلَةُ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ أَنَّ كُلَّ مَا يَدُلُّ عَلَى الْحُدُوثِ، أَوْ عَلَى سِمَةِ النِّقْصِ، فَالَرَّبُّ ﷻ مُقَدَّسٌ عَنْ ذَلِكَ. وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ تَبَيَّنُ بِفُصُولٍ تَشْتَمِلُ عَلَى تَفْصِيلِهَا.

فَصْلٌ

الرَّبُّ ﷻ مُقَدَّسٌ عَنِ الْإِخْتِصَاصِ بِالْجِهَاتِ وَالْإِتِّصَافِ بِالْمَحَادَاةِ، لَا تَحُدُّهُ
الْأَفْكَارُ، وَلَا تَحْوِيهِ الْأَقْطَارُ، وَلَا تَكْتَنِفُهُ الْأَقْدَارُ، وَيَجِلُّ عَنْ قَبُولِ الْحَدِّ وَالْمِقْدَارِ.
وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ كُلَّ مُحْتَصٍّ بِجِهَةٍ شَاغِلٌ لَهَا، وَكُلُّ مُتَحَيِّزٍ قَابِلٌ لِمُلَاقَاةِ
الْجَوَاهِرِ وَمُفَارَقَتِهَا، وَكُلُّ مَا يَقْبَلُ الْاجْتِمَاعَ وَالْإِفْتِرَاقَ لَا يَخْلُو عَنْهَا، وَمَا لَا يَخْلُو عَنْهَا
حَادِثٌ كَالْجَوَاهِرِ.

وَإِذَا ثَبَتَ تَقَدُّسُ الْبَارِي ﷻ عَنِ التَّحْيِيزِ وَالْإِخْتِصَاصِ بِالْجِهَاتِ، تَرْتَبَ عَلَى ذَلِكَ
تَعَالِيهِ عَنِ الْإِخْتِصَاصِ بِمَكَانٍ، وَمُلَاقَاةِ أَجْرَامٍ وَأَجْسَامٍ
فَإِنْ سُئِلْنَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] ^(١) قُلْنَا: الْمُرَادُ
بِالْإِسْتِوَاءِ: الْقَهْرُ وَالْعَلَبَةُ. وَمِنْهَا قَوْلُ الْقَائِلِ: اسْتَوَى فَلَانٌ عَلَى الْمَمْلَكَةِ، أَيْ اسْتَعْلَى
عَلَيْهَا وَتَوَاطَأَتْ لَهُ. قَالَ الشَّاعِرُ:

قَدْ اسْتَوَى بِشَرِّ عَلَى الْعِرَاقِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مَهْرَاقِ
فَصُلِّ

الرَّبُّ ﷻ مُقَدَّسٌ عَنْ قَبُولِ الْحَوَادِثِ، وَاتَّفَقَ عَلَى ذَلِكَ أَهْلُ الْمِلَلِ وَالنَّحْلِ.
وَخَالَفَ إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ طَائِفَةٌ نَبَعَتْ مِنْ سَجِسْتَانٍ لَقَّبُوا بِالْكَرَامِيَّةِ، وَزَعَمُوا أَنَّ
الْحَوَادِثَ تَطَرُّأُ عَلَى ذَاتِ الْبَارِي ﷻ عَنْ قَوْلِهِمْ. وَهَذَا الْمَذْهَبُ نَظِيرُ مَذْهَبِ الْمَجُوسِ.
وَالدَّلِيلُ عَلَى اسْتِحَالَةِ قِيَامِ الْحَوَادِثِ بِذَاتِ الْبَارِي ﷻ أَنَّهَا لَوْ قَامَتْ بِهِ لَمْ يَخْلُ
عَنْهَا، وَمَا لَا يَخْلُو عَنْ الْحَوَادِثِ حَادِثٌ.

(١) قال الإمام الخطابي: ليس معنى قول المسلمين: إن الله على العرش، هو أنه تعالى مماس له، أو متمكن فيه، أو متحيز
في جهة من جهاته، لكنه بائن من جميع خلقه، وإنها هو خبر جاء به التوقيف، فقلنا به، ونفيًا عنه التكيف؛ إذ ليس كمثله
شيء وهو السميع البصير. (أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، ص 1474. ط 1. 1409 هـ/ 1988 م جامعة أم
القرى)

فَصْلٌ

الْحَوَادِثُ كُلُّهَا تَقَعُ مُرَادَةً لِّلَّهِ تَعَالَى، خَيْرُهَا وَشَرُّهَا، نَفْعُهَا وَضَرُّهَا.
وَذَهَبَتِ الْمُعْتَزِلَةُ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ إِلَى أَنَّ الْوَاجِبَاتِ وَالْمَنْدُوبَاتِ مِنْ
الطَّاعَاتِ مُرَادَةٌ لِّلَّهِ تَعَالَى، وَقَعَتْ أَوْ لَمْ تَقَعْ، وَالْمَعَاصِي وَالْفَوَاحِشُ تَقَعُ وَاللَّهُ تَعَالَى كَارِهِ
لَهَا، غَيْرُ مُرِيدٍ لَوْقُوعِهَا. وَالْمُبَاحَاتُ وَمَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ التَّكْلِيفِ مِنْ أَفْعَالِ الْبَهَائِمِ
وَالْمَجَانِينِ تَقَعُ وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُرِيدُهَا وَلَا يَكْرَهُهَا.
وَإِذَا دَلَّلْنَا أَنَّ الْبَارِي ﷻ خَالِقُ جَمِيعِ الْحَوَادِثِ، تَرْتَّبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مُرِيدٌ لِمَا خَلَقَ،
قَاصِدٌ إِلَى إِبْدَاعِ مَا اخْتَرَعَ.
ثُمَّ نَقُولُ: قَدْ فَضَّتِ الْعُقُولُ بِأَنَّ قُصُورَ الْإِرَادَةِ وَعَدَمَ نَفُوذِ الْمَشِيئَةِ مِنْ أَصْدَقِ
الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى سِمَاتِ النِّقْصِ وَالْإِتِّصَافِ بِالْقُصُورِ وَالْعَجْزِ، وَمَنْ تَرَسَّمَ^(١) لِلْمُلْكِ
ثُمَّ كَانَ لَا يَنْفُذُ مُرَادَهُ فِي أَهْلِ مَمْلَكَتِهِ عَدَّ ضَعِيفَ الْمُنَّةِ^(٢)، مَضِياعاً^(٣) لِلْفُرْصَةِ، فَإِذَا كَانَ
ذَلِكَ يُزْرِي بِمَنْ تَرَسَّمَ لِلْمُلْكِ فَكَيْفَ يَجُوزُ فِي صِفَةِ مَالِكِ الْمُلُوكِ وَرَبِّ الْأَرْبَابِ
ذَلِكَ؟!
فَإِنْ قَالُوا: الرَّبُّ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَرُدَّ الْخَلْقَ إِلَى طَاعَتِهِ فَهَرَا بِأَنْ يُظْهِرَ آيَةً تَظَلُّ
رِقَابُ الْجَبَابِرَةِ لَهَا خَاضِعَةً.

(١) يقال: ترسَّم في موضع: اعتنقه: أخذه بعنف. (راجع لسان العرب، عنف)

(٢) المُنَّة بالضم: القوة، وخص بعضهم به قوة القلب. يقال: هو ضعيف المنَّة. (لسان العرب، منن)

(٣) يقال: رجلٌ مضياع للمال، أي مُضَيِّعٌ.

قُلْنَا: مِنْ فَاسِدٍ أَصْلَكُمْ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ فِي حُكْمِ الْإِلَهِ إِجْبَارُ الْخَلَائِقِ عَلَى الطَّاعَاتِ وَاضْطِرَارُهُمْ إِلَى الْخَيْرَاتِ، وَلَا يُرِيدُ مِنْهُمْ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ مِنْهُمْ الْإِيمَانَ عَلَى الْإِخْتِيَارِ، فَمَا يُرِيدُهُ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ لَا يُرِيدُهُ.

وَقَدْ اجْتَمَعَ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَخَلَفُهَا عَلَى كَلِمَةٍ لَا يَجْحَدُهَا مُعْتَزِلٌ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَهِيَ قَوْلُهُمْ: «مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ».

وَالْآيَاتُ الشَّاهِدَةُ لِأَهْلِ الْحَقِّ لَا تُحْصَى كَثْرَةً. مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى﴾ [الأنعام: ٣٥]، وقوله تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥] وقوله تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكِيَّةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١١١].

فَإِنْ احْتَجُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧].

قُلْنَا: إِرَادَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُخْلِصِينَ لِعِبَادَتِهِ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَيْنَا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦]، وَإِنَّمَا أَرَادَ الْأَوَّلِيَاءُ وَالْآتَقِيَاءَ مِنَ الْعِبَادِ، وَالَّذِينَ لَمْ يَرْضَ هُمْ الْكُفْرَ لَمْ يَكْفُرُوا.

وَرَبِّمَا احْتَجُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٤٨]. وَجْهٌ تَمَسُّكُهُمْ بِهِذِهِ الْآيَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَدَّ عَلَى الْكُفَّارِ قَوْلَهُمْ: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]. وَالْجَوَابُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا رَدَّ قَوْلَهُمْ لِأَنَّهُمْ قَالُوهُ اسْتِهْزَاءً وَمَارَاةً لِلْحَقِّ، فَرَدُّوا حُجَّةَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي آخِرِ الْآيَةِ: ﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ [١٤٨] ﴿[الأنعام: ١٤٨].

فَصْلٌ

مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجُوزُ أَنْ يَرَاهُ الرَّاوُونَ بِالْأَبْصَارِ.
وَذَهَبَتِ الْمُعْتَزِلَةُ إِلَى أَنَّهُ لَا يَرَى نَفْسَهُ، وَلَا يَرَاهُ غَيْرُهُ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ الرُّؤْيَةِ عَقْلًا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَوْجُودٌ، وَكُلُّ مَوْجُودٍ يَصِحُّ أَنْ يُرَى؛
فَإِنَّا نَرَى الْجَوَاهِرَ وَالْأَعْرَاضَ شَاهِدًا، فَإِنْ رِىَ الْجَوْهَرُ لِكُونِهِ جَوْهَرًا لَزِمَ أَنْ لَا يُرَى
الْلُّونُ، وَإِنْ رِىَ السَّوَادُ لِكُونِهِ لَوْنًا لَزِمَ أَنْ لَا يُرَى الْجَوْهَرُ، وَإِنْ رِىْنَا لَوْجُودَهُمَا لَزِمَ أَنْ
يُرَى كُلُّ مَوْجُودٍ.

فَإِنْ قَالُوا: إِنَّمَا رِىَ الْجَوْهَرُ لِحُدُوثِهِ، وَالرَّبُّ تَعَالَى أَرْثِي قَدِيمٌ.
قُلْنَا: هَذَا يَقْضِي عَلَيْكُمْ بِجَوَازِ رُؤْيَةِ الطُّعُومِ وَالرَّوَائِحِ وَالْعُلُومِ وَنَحْوِهَا، وَهِيَ
حَادِثَةٌ غَيْرُ مَرِيَّةٍ عِنْدَكُمْ.

ثُمَّ الْحُدُوثُ يُنبِئُ عَنْ وُجُودٍ مَسْبُوقٍ بِعَدَمٍ، وَالْعَدَمُ السَّابِقُ لَا يُصَحِّحُ رُؤْيَةَ
الْحَاضِرِ، فَانْحَصَرَ الْمَصَحِّحُ فِي الْوُجُودِ، فَإِذَا كُلُّ مَوْجُودٍ يَصِحُّ أَنْ يُرَى.
وَيَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ الرُّؤْيَةِ، وَأَنَّهَا سَتَكُونُ وَعَدًّا مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ صِدْقًا وَقَوْلًا حَقًّا،

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣]، وَالنَّظَرُ إِذَا
عُدِّي بِحَرْفٍ «إِلَى» افْتَضَى الرُّؤْيَةَ نَصًّا لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَ ذَلِكَ.

فَإِنْ عَارَضُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام:
١٠٣]، فَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ قَالَ: يُرَى وَلَا يُدْرِكُ؛ لِأَنَّ الْإِدْرَاكَ يُنبِئُ عَنِ الْإِحَاطَةِ وَدَرَكِ
الْغَايَةِ، وَالرَّبُّ تَعَالَى مُقَدَّسٌ عَنِ الْغَايَةِ وَالنَّهَائَةِ

فَإِنْ عَارَضُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي جَوَابِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿لَنْ تَرِنُنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣] وَزَعَمُوا أَنَّ «لَنْ» تَفْتَضِي النَّفْيَ عَلَى التَّأْيِيدِ.

قُلْنَا: الْآيَةُ أَوْضَحُ الْأَدِلَّةِ عَلَى جَوَازِ الرُّؤْيَةِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مُسْتَحِيلَةً لَكَانَ مُعْتَقِدُ جَوَازِ الرُّؤْيَةِ ضَالًّا أَوْ كَافِرًا^(١)، وَكَيْفَ يَعْتَقِدُ مَا لَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ اصْطِفَاءِ اللَّهِ تَعَالَى لِنُبُوَّتِهِ وَاخْتَارَهُ لِرِسَالَتِهِ وَشَرَّفَهُ بِتَكْلِيمِهِ وَخَصَّهُ بِكَرَامَتِهِ وَجَعَلَهُ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ وَأَيَّدَهُ بِبُرْهَانِهِ؟! وَكَيْفَ يَجُوزُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ الرَّيْبُ فِي أَمْرٍ يَتَعَلَّقُ بِعِلْمِ الْغَيْبِ؟!

فَيَجِبُ حَمْلُ الْآيَةِ عَلَى أَنَّ مَا اعْتَقَدَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ جَوَازَهُ جَائِزٌ، لَكِنَّهُ ظَنَّ أَنَّ مَا اعْتَقَدَ جَوَازَهُ نَاجِزٌ^(٢)، فَيَرْجِعُ النَّفْيُ إِلَى الْإِنْجَازِ، وَمَا سَأَلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رُؤْيَتَهُ فِي الْحَالِ، فَيُصَرِّفُ النَّفْيَ إِلَيْهِ. وَالْجَوَابُ يَدُلُّ عَلَى قَضِيَّةِ الْخِطَابِ.

فَصْلٌ

الرَّبُّ ﷻ مُنْفَرِدٌ بِخَلْقِ الْمَخْلُوقَاتِ، وَلَا خَالِقَ سِوَاهُ، وَلَا مُبْدِعَ غَيْرِهِ، وَكُلُّ حَادِثٍ فَإِنَّهُ تَعَالَى مُحْدِثُهُ. وَقَالَتِ الْمُعْتَرِضَةُ: الْمُحْدِثُونَ مُحْتَزِعُونَ أَفْعَاهُمْ بِقُدْرِهِمْ وَخَالِقُوهَا، وَالرَّبُّ ﷻ غَيْرُ مَوْصُوفٍ بِالْإِقْتِدَارِ عَلَى أَفْعَالِ الْعِبَادِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى تَفَرُّدِ الرَّبِّ ﷻ بِالْخَلْقِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ﴾ [النحل: ١٧]، فَتَمَدَّحَ تَعَالَى بِالْخَلْقِ وَأَثْنَى عَلَى نَفْسِهِ، وَلَوْ شَارَكَهُ غَيْرُهُ فِي الْخَلْقِ لَبَطَلَتْ فَائِدَةُ التَّمْدَحِ. فَبَانَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ.

(١) قال إمام الحرمين في النظامية: كل من كان في منصب النبوة يستحيل أن يعتقد في حكم ربه ما يوجب تضليلاً، ونفاة الرؤية إذا اقتصدوا ولم يبوخوا بسوء اعتقادهم في الخصوم اقتصرُوا على تضليلهم، وكيف يستجيز مُتَمِّمٌ إلى الدين أن يفضل سَفَلَةَ نفاة الرؤية في معرفة الله تبارك وتعالى على موسى ﷺ؟! (ص 179)

(٢) قال إمام الحرمين في النظامية: لا يمتنع أن يذهل النبي عن الغيب ويستغفزه الوله على سؤال ما علم جوازه وإن لم يبلغه دخول وقته. (ص 179)

ثُمَّ الْأَفْعَالُ دَالَّةٌ عَلَى عِلْمِ الْفَاعِلِ، وَالْأَفْعَالُ الصَّادِرَةُ عَلَى الْعِبَادِ لَا يُحِيطُونَ بِمُعْظَمِ صِفَاتِهَا، وَلَوْ كَانُوا خَالِقِينَ لَهَا لَكَانُوا مُحِيطِينَ بِجَمِيعِ صِفَاتِهَا.

فَصْلٌ

الْعَبْدُ غَيْرُ مُجْبِرٍ عَلَى أَفْعَالِهِ، بَلْ هُوَ قَادِرٌ مُكْتَسِبٌ لَهَا. وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ الْعَاقِلَ يُفَرِّقُ بَيْنَ أَنْ تَتَحَرَّكَ يَدُهُ ضَرُورَةً وَبَيْنَ أَنْ يُحَرِّكَهَا قَصْدًا. وَمَعْنَى كَوْنِهِ مُكْتَسِبًا أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى فِعْلِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ قُدْرَتُهُ مُؤَثِّرَةً فِي إِيقَاعِهِ، وَذَلِكَ بِمَثَابَةِ الْفَرْقِ بَيْنَ مَا يَقَعُ مُرَادًا وَبَيْنَ مَا يَقَعُ غَيْرَ مُرَادٍ، وَإِنْ كَانَتْ الْإِرَادَةُ لَا تُؤَثِّرُ فِي الْمُرَادِ.

فَصْلٌ

لَا يَجِبُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ، وَمَا أَنْعَمَ بِهِ فَهُوَ فَضْلٌ مِنْهُ، وَمَا عَاقَبَ بِهِ فَهُوَ عَذْلٌ. وَيَجِبُ عَلَى الْعَبْدِ مَا يُوجِبُهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَلَا يُسْتَفَادُ بِمَجَرَّدِ الْعُقُولِ وَجُوبُ شَيْءٍ، بَلْ جَمِيعُ الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالتَّكْلِيفِ مُتَلَفَّاتٌ مِنْ قَضِيَّةِ الشَّرْعِ وَمُوجِبِ السَّمْعِ. وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ أَنَّ حَقِيقَةَ الْوَاجِبِ: مَا يُسْتَوْجَبُ اللَّوْمُ بِتَرْكِهِ، وَالرَّبُّ مُتَعَالٍ عَنِ التَّعَرُّضِ لِذَلِكَ. وَالَّذِي يُوضَّحُ ذَلِكَ أَنَّ طَاعَةَ الْمُكَلَّفِينَ تَجِبُ عِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ شُكْرًا لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا أَوَّلَى مِنَ الْآلِهَةِ، وَإِذَا كَانَتْ عِوَضَ النِّعَمِ فَيَسْتَحِيلُ أَنْ يَسْتَحَقَّ مُؤَدِّي الْوَاجِبِ ثَوَابًا، وَلَوْ جَازَ أَنْ يَسْتَحَقَّ الْعَبْدُ عَلَى آدَاءِ الْوَاجِبِ عِوَضًا لَجَازَ أَنْ يَسْتَحَقَّ الرَّبُّ عَلَى الثَّوَابِ شُكْرًا، وَإِنْ كَانَ شُكْرًا.

الْقَوْلُ فِي إِبْطَالِ النُّبُوتِ

لِلَّهِ تَعَالَى أَنْ يُرْسِلَ الرُّسُلَ وَيَبْعَثَ الْأَنْبِيَاءَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ.

وَأَنْكَرَتِ الْبَرَاهِمَةُ النُّبُوَّةَ، وَمَنْعُوا جَوَازَ انْبِعَاثِ الرُّسُلِ، وَقَالُوا: إِنْ جَاءَتْ الرُّسُلُ بِمَا يُدْرِكُ عَقْلًا لَمْ يَكُنْ فِي إِرْسَالِهِمْ فَائِدَةٌ، وَكَانَ فِي قَضَايَا الْعُقُولِ مَدْوَحَةٌ عَنْهَا، وَإِنْ كَانَ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ غَيْرَ مُدْرِكٍ بِالْعَقْلِ، فَلَا يَقْبَلُ مَا يُخَالِفُ الْعَقْلَ. فَنَقُولُ: الشَّرْعُ يُرْشِدُ إِلَى مَا لَا يُدْرِكُ بِمَحْضِ الْعُقُولِ، وَإِنَّمَا يَرِدُ بِمَا يَقْضِي الْعَقْلُ بِجَوَازِهِ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ اسْتِحَالَةٌ وَخُرُوجٌ عَنْ حَقِيقَةٍ وَجَبَ الْحُكْمُ بِجَوَازِهِ.

فَصْلٌ

إِنَّمَا يَثْبُتُ صِدْقُ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ بِالْمُعْجَزَاتِ. وَهِيَ أَفْعَالُ اللَّهِ تَعَالَى، خَارِقَةٌ لِلْعَادَةِ الْمُسْتَوْرَةِ، ظَاهِرَةٌ عَلَى حَسَبِ دَعْوَى النَّبِيِّ وَتَحْدِيثِهِ، وَيَعْجُزُ عَنِ الْإِثْبَانِ بِأَمْثَالِهَا الَّذِينَ يَتَحَدَّثُهُمُ النَّبِيُّ.

وَوَجْهُ دَلَالَتِهَا عَلَى صِدْقِ النَّبِيِّ أَنَّهَا تَنْتَزِلُ مَنَزِلَةَ التَّصْدِيقِ بِالْقَوْلِ. وَنَظِيرُهُ مِنَ الشَّاهِدِ أَنْ يَتَصَدَّقَ مَلِكٌ لِلنَّاسِ، وَيَأْذَنَ لَهُمُ بِالْوُلُوجِ عَلَيْهِ، فَإِذَا اخْتَبَرُوا بِهِ وَأَخَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَجْلِسَهُ، قَامَ مِنْ أَهْلِ الْجَمْعِ قَائِمٌ وَقَالَ: إِنِّي رَسُولُ الْمَلِكِ إِلَيْكُمْ، وَقَدْ ادَّعَيْتُ الرِّسَالَةَ بِمَرَأَى مِنْهُ وَمَسْمَعٍ، وَآيَةُ رِسَالَتِي أَنَّ الْمَلِكَ يُخَالِفُ عَادَتَهُ، وَيَقُومُ وَيَقْعُدُ إِذَا اسْتَدْعَيْتُ مِنْهُ ذَلِكَ. أَيُّهَا الْمَلِكُ! صَدَّقْنِي وَقُمْ وَقَاعِدْ. فَإِذَا فَعَلَ الْمَلِكُ مَا اسْتَدْعَاهُ كَانَ ذَلِكَ تَصْدِيقًا لَهُ بِمَنَزِلَةِ قَوْلِهِ: صَدَقَ.

فَصْلٌ

الدَّلِيلُ عَلَى نُبُوَّةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ: الْمُعْجَزَاتُ. فَمِنْ آيَاتِهِ: الْقُرْآنُ. وَفِيهِ وَجُوهٌ مِنَ الْإِعْجَازِ:

مِنْهَا مَا اخْتُصَّ بِهِ مِنَ الْجَزَالَةِ، وَالنَّظْمِ الْخَارِجِ عَنْ جَمِيعِ أَسَالِيبِ كَلَامِ الْعَرَبِ.

وَتَحَدَّى الْعَرَبَ فَلَمْ يُعَارِضُوا مِنْهُ سُورَةً. وَلَوْ أَنَّهُمْ عَارَضُوهُ لَبَطَلَتْ دَعْوَاهُ وَانْكَفَّ
عَنِ التَّعَرُّضِ لَهُمْ.

وَحَاوَلُوا مُعَارَضَتَهُ فِي نَيْفٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، فَلَمْ يَتَأْتْ لَهُمْ مُعَارَضَتُهُ، وَهُمْ اللَّذُّ
الْبُلْغَاءُ، وَاللُّسْنُ الْفُصَحَاءُ.

وَمِنْ وَجْهِهِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ: اشْتِمَالُهُ عَلَى قِصَصِ الْأَوَّلِينَ، مَعَ الْقَطْعِ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
كَانَ أُمِّيًّا لَمْ يَقْرَأْ وَلَمْ يَكْتُبْ، وَلَمْ يُعْهَدْ فِي جَمِيعِ زَمَانِهِ مُتَعَاطِيًا لِدِرَاسَةِ كُتُبِ الْأَوَّلِينَ
وَتَعَلُّمِهَا، وَلَمْ تَتَّفِقْ لَهُ هَهْضَةٌ يُتَوَقَّعُ فِي مِثْلِهَا دِرَاسَةُ الْكُتُبِ.

ثُمَّ اشْتِمَالُ الْقُرْآنِ عَلَى غُيُوبٍ مُخْتَلِفَةٍ، مُتَعَلِّقَةٍ بِالْمُسْتَقْبَلِ وَاتَّفَقَتْ، كَمَا أُنْبَأَ عَنْهَا
الْقُرْآنُ.

فَصْلٌ

وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ آيَاتٌ وَمُعْجَزَاتٌ سِوَى الْقُرْآنِ، كَانْشِقَاقِ الْقَمَرِ، وَتَسْبِيحِ
الْحَصَى، وَإِنْطَاقِ الْعَجَمَاءِ، وَنَبْعِ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ الْأَصَابِعِ، وَغَيْرِهَا.

فَصْلٌ

كُلُّ مَا جَوَزَهُ الْعَقْلُ، وَوَرَدَ بِهِ الشَّرْعُ، وَجَبَ الْقَضَاءُ بِثُبُوتِهِ.

فَمِمَّا وَرَدَ بِهِ الشَّرْعُ: عَذَابُ الْقَبْرِ، وَسُؤَالُ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ، وَرَدُّ الرُّوحِ إِلَى الْمَيِّتِ فِي
قَبْرِهِ. وَمِنْهُ الصِّرَاطُ، وَالْمِيزَانُ، وَالْحَوْضُ، وَالشَّفَاعَةُ لِلْمُذْنِبِينَ، كُلُّ ذَلِكَ حَقٌّ. وَالْجَنَّةُ

وَالنَّارُ مَخْلُوقَتَانِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ١٣٣﴾

﴿[آل عمران: ١٣٣].

فَصْلٌ

إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ الْإِمَامُ بَعْدَهُ عُمَرُ، ثُمَّ الْإِمَامُ بَعْدَهُ
عُثْمَانُ، ثُمَّ الْإِمَامُ بَعْدَهُ عَلِيٌّ ؓ. وَمَا نَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِمَامَتِهِ وَتَوَلَّيْتَهُ بَعْدَهُ؛ إِذْ لَوْ
نَصَّ لَأَسْتَهَرَ كَمَا اسْتَهَرَتْ تَوَلَّيْتُهُ لِكُلِّ أَمْرٍ عَظِيمٍ خَطَرُهُ.

وَإِذَا تَبَيَّنَ أَنَّ الْإِمَامَةَ لَمْ تُثَبِّتْ نَصًّا، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهَا تُثَبِّتُ اجْتِهَادًا.

ثُمَّ الْمُسْلِمُونَ أَجْمَعُونَ عَلَى إِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ ؓ، وَانْقَادُوا بِأَجْمَعِهِمْ مِنْ غَيْرِ مُخَالَفٍ.
وَكَذَلِكَ جَرَى الْأَمْرُ فِي زَمَنِ عُمَرَ وَعُثْمَانَ عَلِيٍّ ؓ.

وَمُعَاوِيَةَ، وَإِنْ قَاتَلَ عَلِيًّا، فَإِنَّهُ كَانَ لَا يُنْكِرُ إِمَامَتَهُ، وَلَا يَدَّعِيهَا لِنَفْسِهِ، وَإِنَّمَا كَانَ
يَطْلُبُ قَتْلَ عُثْمَانَ ظَنًّا أَنَّهُ مُصِيبٌ، وَكَانَ مُخْطِئًا. وَعَلِيٌّ ؓ كَانَ مُتَمَسِّكًا بِالْحَقِّ.

فَصْلٌ

الْخُلَفَاءُ كَمَا تَرْتَّبُوا فِي الْخِلَافَةِ تَرْتَّبُوا فِي الْفَضِيلَةِ؛ فَخَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ ثُمَّ عَلِيٌّ؛ إِذْ الْمُسْلِمُونَ كَانُوا لَا يُقَدِّمُونَ أَحَدًا فِي الْإِمَامَةِ
تَشْهِيًا مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا قَدَّمُوهُ لِإِعْتِقَادِهِمْ أَنَّهُ أَفْضَلُ وَأَصْلَحُ لِلْإِمَامَةِ مِنْ غَيْرِهِ.

فَصْلٌ

لَا تَصِحُّ الْإِمَامَةُ إِلَّا فِيمَنْ تَجْتَمِعُ فِيهِ شَرَايِطُ: أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ قُرَشِيًّا؛ لِأَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ». وَالْأُخْرَى: أَنْ يَكُونَ مُجْتَهِدًا فِي الْفَتْوَى. وَالْأُخْرَى:
أَنْ يَكُونَ ذَا نَجْدَةٍ وَكَفَايَةٍ، وَيَهْتَدِي إِلَى سِيَاسَةِ الْأُمُورِ وَإِبَالَتِهَا، وَيَكُونُ حُرًّا وَرِعًا فِي
دِينِهِ. وَكُلُّ هَذِهِ الشَّرَايِطُ كَانَتْ مَوْجُودَةً فِي خُلَفَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخِلَافَةُ ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ تَصِيرُ مُلْكًا عَضُوضًا»⁽¹⁾، أَيْ
يَعُضُّونَ عَلَيْهَا بِالْأَكُفِّ. وَكَانَتْ أَيَّامُ الْخُلَفَاءِ هَذَا الْقَدَرِ. وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(1) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة.

